التقدم بين يدي اللّه ورسوله
مفهوم – آثاره – مسائله
فى ضوء سورة الحجرات

بقلم دكتور / نور الدين أنور على احمد

مدرس التفسير وعلوم القرآن

فى كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بالقاهرة

جامعة الازهر

١٤٢٨هـ – ٢٠٠٧م

من ١٨٠٥ إلى ١٩٠٠

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمه

الحمد لله الذى أدب الأمة بمحاسن الأداب وجملها بأفضل وأجل الأخلاق مع الله ورسوله وحرم عليها مساؤ الأخلاق فى الطباع والسلوك والأفعال والأقوال وحذرها من عاقبة الأجتراء والتقديم بين يدى الله ورسوله بما بينه لهم فى سورة الحجرات وأصلى وأسلم على معلم الناس مكارم الأخلاق التى بعثه بها رب العباد سيدنا محمد وعلى أله وصحبه والتابعين لهم بإحسان وأشهد أن لا إله إلا الله ولى الصالحين وأشهد أن سيدنا محمداً عبد الله ورسوله المبعوث رحمة للعالمين صلوات ربى وسلامه الى يوم الدين وبعد ،

فإنى أعرض فى هذا البحث المرسوم بالتقديم بين يدى الله ورسوله مفهوم وأثاره ومسائله فى ضوء سورة الحجرات الى الأخلاق والأداب التى أرشدت تلك السورة التى ضمنها الله تعالى كثيراً من مكارم الأخلاق والأداب والفضائل والعلوم والحكم وجعلها تحوى فى أسلوب بليغ فصيح معجز كثيرا من التوجيهات والشريعة والأخلاق لتهذيب الأمة وإصلاحها وتقويمها وذلك أن الناس كانوا فى جهالة جهلاء وضلالة عمياء وجرءة على الله ورسله فبعث الله لهم محمدا رسولا وأنزل عليه كتاباً من جملته سورة الحجرات فأجلى الله بها السيئ من الأقوال والأفعال وجعلهم فى جانب الله ورسوله على المحبة البيضاء فأقبل المسلمون ينهلون من أخلاق هذه السورة الكريمة التى أحتوت فى جملتها على خمسة أنواع من الأخلاق الجليلة بينها الرازى بقوله " هذه السورة فيها إرشاد المؤمنين الى مكارم الأخلاق وهى إما مع الله أو مع رسوله أو مع غيرهما من أبناء الجنس وهم على صنفين إما أن يكونوا على طريقة المؤمنين وداخلين فى رتبة الطاعة ، أو خارجين عنها وهو الفسوق والداخل فى طائفهم إما أن يكون حاضرا عندهم أو غائبا عنهم ، فهذه خمسة أقسام ، قال :

فذكر الله فى هذه السورة خمس مرات (يا أيها الذين آمنوا) وأرشد بعد كل مرة الى مكرمة من قسم من الأقسام الخمسة

وقد جعلت بحثى قاصراً على بيان حقيقة التقديم المنهى عنه بين يدى الله ورسوله وآثاره ومسائله فى ضوء سورة الحجرات وكان وراء اختيارى لهذا البحث – فضلاً عما تقدم – عدة أسباب أهمها :

أسباب اختيار الموضوع :

أولاً: شدة الحاجة فى عصرنا هذا الى وجوب الالتزام بما جاء عن الله تعالى فى كتابه وثبت عن رسوله صلى الله عليه وسلم فى سنته الصحيحة لتتمسك الأمة بالكتاب والسنة وما يوافقها من الإجماع والقياس وترك كل ما يخالفها من البدع والأهواء .

ثانياً: إنى رأيت أن الخمس آيات الأولى من السورة فيها من الفضائل والأحكام والأخلاق وصحيح العقائد ما فيه الإصلاح الكامل للفرد والمجتمع والأمة فى السر والعلن فاخترت الآية الأولى لتكون موضوع هذا البحث

ثالثاً: أن هذه الأداب والأخلاق من العقائد والتشريعات التى تضمنتها الآية الأولى أداب خاصة .

خطة البحث :

وقد قسمت هذا البحث المتواضع الى مقدمة وفصلين وخاتمة .

فأما المقدمة فقد ذكرت فيها أهمية الموضوع وأسباب اختيارى له وخطتى فى البحث .

وأمام الفصل الأول : فقد جعلته بعنوان (بين يدى السورة والتعريف بها).

وأما الفصل الثانى : فقد جعلته بعنوان (نهى الأمة عن التقديم بين يدى الله ورسوله وإلزامها بما فى لك من أخلاق وأحكام وتشريعات) .

وأما الخاتمة: فقد ذكرت فيها أهم التوصيات والنتائج التى تمخض البحث واتبعت ذلك بفهرس لأهم المراجع والموضوعات .

وصلى الله على سيدنا محمد وأله وصحبه وسلم والحمد لله رب العالمين

نور الدين أنور على

الفصل الأول

بين يدى السورة

بين يدى السورة

سورة الحجرات ثمانية عشرا أية وثلاثمائه وأربعون كلمة وألف وأربعمائه وستة وسبعون حرفا[١]

وهى السورة الثامنة بعد المئه فى ترتيب نزول السورة نزلت بعد سورة المجادلة وقبل سورة التحريم وكان نزولها سنة تسع هجرية[٢]

وهى السورة التاسعة والأربعون فى ترتيب المصحف ، وتجدر الإشارة الى أن العلماء مختلفون فى الترتيب المصحفى للسور هل هو توقيفى أم باجتهاد من الصحابة ، فذهب الأكثرون من أهل العلم ومنهم الإمام مالك وابن فارس الى أنه من عمل الصحابة واجتهادهم والقائلون بهذا استدلوا بأن مصاحف الصحابة لم تكن على نمط واحد فى ترتيب السور فكان مصحف الإمام على رضى الله عنه مرتباً على حسب نزول السور فكان يبدأ بسورة أقرأ ثم المدثر ثم المزمل ثم تبت ثم التكوير وهكذا الى أخر الملكى والمدنى وكان مصحف ابن مسعود رضى الله عنه مبدوء بسورة البقرة ثم النساء ثم آل عمران على اختلاف شديد وكذا مصحف أبى ابن كعب رضى الله عنه وغيره كما استدلوا بما أخرجه ابن أشته فى المصاحف من طريق إسماعيل بن عياش عن حبان بن أبى محمد القرشى قال : " أمرهم عثمان أن يتابعوا الطول فجعلت سورة الأنفال وسورة التوبة فى السبع ولم يفصل بينهما ببسم الله الرحمن الرحيم"[٣] واستدلوا بأن ابن عباس قال " قلت لعثمان : ما حملكم على أن عمدتم الى الأنفال وهى من المثانى وإلى براءة وهى من المئين[٤] ففرقتم بينهما ولم تكتبوا بينهما بسطر بسم الله الرحمن الرحيم ووضعتموهما فى السبع الطول ؟ فقال عثمان : كان

---

(١) تفسير الخازن ٤ / ١٧٥ واللباب في علوم الكتاب لابن عادل ١٧ / ٥٢٠

(٢) راجع التحرير والتنوير ٢٦ / ٢١٣

(٣) أخرجه أبو داود ٧٨٦ ، ٧٨٧ وأحمد ١ / ٥٧ والحاكم ٢ / ٢٢١ – ٢٣٠

(٤) والمئون ما ولي السبع الطول سميت بذلك لأن كل سورة منها تزيد على مأئة آية أو تقاربها. راجع البرهان في علوم القرآن ١ / ٣٠٨.

رسول الله ﷺ تنزل عليه السورة ذوات العدد فكان إذا نزل عليه الشئ دعا بعض من كان يكتب فيقول ضموا هؤلاء الآيات فى السورة التى يذكر فيها كذا وكذا وكانت الأنفال من أوائل ما نزل فى المدينة وكانت براءة من أخر القرآن نزولا وكانت قصتها شبيهه بقصتها فظننت أنها منها فقبض الرسول ﷺ ولم يبين لنا أنها منها فمن أجل ذلك قرنت بينهما ولم أكتب بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم ووضعتها فى السبع الطوال[١]

وذهبت طائفه من العلماء الى أن ترتيب السور فى المصحف توقيفى ومنهم أبو بكر ابن الأنبارى القائل " أنزل الله القرآن كله الى سماء الدنيا ثم فرقه فى بضع وعشرين سنة فكانت السورة تنزل لأمر يحدث والآية جواباً لمستخبر ، ويوقف جبريل النبى ﷺ على موضع الآية والسورة فأتساق السور وكأتساق الآيات والحروف كله عن النبى ﷺ فمن قدم سورة أو أخرها فقد أفسد نظم القرآن"[٢] ومنهم الكرمانى القائل " ترتيب السور هكذا هو عند الله فى اللوح المحفوظ على هذا الترتيب وعليه كان ﷺ يعرض على جبريل كل سنة ما كان يجتمع عنده منه وعرضه عليه فى السنة التى توفى فيها مرتين وكان أخر الآيات نزولاً " واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله " فأمر جبريل أن يضعها بين آيتى الربا والدين"[٣] ومنهم الطيبى القائل " أنزل القرآن أولاً جملة واحدة من اللوح المحفوظ الى السماء الدنيا ثم نزل مفرقا على حسب المصالح ثم أثبت فى المصاحف على التأليف والنظم المثبت فى اللوح المحفوظ "[٤]

---

(١) أخرجه الحاكم في مستدركه كتاب التفسير سورة التوبة ٢ / ٣٣٠ وهو صحيح على شرط الشيخين

(٢) راجع البرهان للزركشي ١ / ٣٢٨

(٣) راجع البرهان في توجيه متشابه القرآن للكرماني تحقيق عبد القادر أحمد عطا ص ٥٦

(٤) راجع البرهان للزركشي ٣٢٩/١ والإتقان ١ / ١٧٧

وإليه ذهب البيهقي أيضا إلا أنه استثنى من هذا التوقيف الأنفال وبراءة ودليله في ذلك حديث ابن عباس سالف الذكر[١]

وذهب ابن عطية مذهبا وسطا فذهب الى أن كثيراً من السور كان علم ترتيبها في حياته ﷺ كالسبع الطول والحواميم والمفصل وما عدا ذلك فمن الجائز أن يكون ﷺ ترك ترتيبه للأمة بعده[٢]

وأجيب عنه بأن الأحاديث والآثار دلت على أن ما رتبه ﷺ من السور أكثر مما ذكره ابن عطيه ومن هذه الأحاديث قوله ﷺ أقرءوا الزهراوين " البقرة وآل عمران[٣] ومنها حديث سعيد بن خالد رضى الله عنه " قرأ ﷺ بالسبع الطوال في ركعة"[٤] ومنها أنه ﷺ كان إذا أوى الى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرأ " قل هو الله أحد والمعوذتين " [٥] ومنه حديث وائله رضى الله عنه " أعطيت مكان التوراة السبع الطوال وأعطاني المنين مكان الإنجيل وأعطاني مكان الزبور المثاني وفضلني ربى بالمفصل"[٦] فوجه الدلالة منه أنه دال على أن تأليف سور القرآن وترتيبها في المصحف على هذا النحو مأخوذ عن النبيﷺ

واستدل ابن حجر على أن ترتيب السور توقيفي بحديث أبن أبى أوس حذيفة التقى قال " كنت في الوفد الذين أسلموا من ثقيف إلهى أن قال : قال رسول الله ﷺ طرأ على حزبى من القرآن فأردت ألا أخرج حتى أقضيه

فسالنا أصحاب رسول الله ﷺ قلنا كيف تحزبون القرآن ؟ قالوا : نحزبه ثلاث سور وخمس سور وسبع سور وتسع سور وإحدى عشر وثلاث عشر وحزب المفصل

---

(١) راجع البرهان للزركشي ١ / ٣٢٩

(٢) راجع المحرر الوجيز لابن عطية

(٣) أخرجه مسلم حديث ٢٥٢ من صلاة المسافر

(٤) أخرجه ابن أبي أشتة في مصنفه – راجع الإتقان في علوم القرآن.

(٥) أخرجه البخاري ٨ / ٨٧ بلفظ كان إذا أخذ مضجعه نفث في يده.

(٦) أخرجه الإمام أحمد ٤ / ١٠٧

من "ق" حتى نختم "[١] فهذا يدل على أن ترتيب السور على ما هو فى المصحف الأن كان على عهد رسول الله ﷺ

ومن الآثار الدالة على ذلك عن ابن مسعود أنه قال : " فى بنى إسرائيل والكهف ومريم وطه والأنبياء إنهن من العتاق الأول وهن من تلادى[٢]

فالأثر دال على أن ابن مسعود ذكر هذه السور مرتبة على النحو الذى جاءت به المصاحف العثمانية .

وذهب الزركشى فى البرهان الى أن الخلاف لفظى وحجته أن القائلين بأنه توقيفى قالوا ذلك بناءاً على علمهم بأسباب نزوله ومواقع كلماته ودليله فى ذلك إن الإمام مالك مع أنه من القائلين أن ترتيب سورة من اجتهاد الصحابة إلا أنه قال "إنما الفوا[٣] القرآن على ما كانوا يسمعونه من النبى ﷺ فهذا القول منه دال على أن الخلاف أل الى أن هل هو يتوقف قولى أم هو مجرد استناد فعلى بحيث بقى لهم فيه مجال للنظر[٤]

قلت : وأظهر القولين عندى أن ترتيب السور فى المصحف على هذا النحو المعهود توقيفى عن النبى ﷺ لقوة الأدلة العقلية والنقلية من الكتاب والسنة . أما التى من السنة فقد مضت فى أدلة القائلين بأن ترتيبها توقيفى وأما التى من الكتاب :

فأولها : قوله تعالى : " أم يقولون قل فاتوا بعشر سورة مثله مفتريات مثله"[٥] فوجه الدلالة منها أن المراد بالعشر سور من البقرة.

حتى هود على ما قال به بعض المفسرين ومن المعلوم أن البقرة وأل عمران والنساء والمائدة والأنفال والتوبة مدنيات وأن هود مكية نزلت قبل هذه السور .

---

(١) أخرجه أحمد ٤ / ٩ ، ٣٤٣ وأبو داود باب من فضائل القرآن.

(٢) أخرجه البخاري كتاب التفسير باب سورة الأنبياء

(٣) ألقود أي جمعود

(٤) راجع البرهان في علوم القرآن ١ / ٣٢٥

(٥) سورة هود آية (١٣)

ثانيها : قوله تعالى : " ورتل القرآن ترتيلا" [١] فوجه الدلالة من الآية كما ذهب إليه بعض المفسرين إن الله تعالى أمر فيها أن تقرأ القرآن على هذا الترتيب دون تقديم ولا تأخير .

فإن قلت كيف يتفق هذا الذى ذكرت مع حديث حذيفة رضى الله عنه حين قال صليت مع النبى ﷺ ذات ليلة فأفتتح سورة البقرة فقلت : يركع عند المائه ثم مضى فقلت : يصلى بها فى ركعة فمضى ثم افتتح النساء فقرأها ثم افتتح آل عمران..." [٢]

فالحديث نص فى أن النبى ﷺ لم يلتزم فى قراءته فى صلاته هذا الترتيب الذى بين أيدينا وإنما قدم النساء على آل عمران وهى عنها مؤخرة قلت : وقد أجاب العلماء عن هذا بأنه ﷺ فعل هذا من باب التوسعة على الأمة عندما يقرأون فى صلاتهم وبياناً لعظم هذه النعمة وهى نعمة التوقيف ثم قرءوه على ما كان عليه أكثر فعله ﷺ [٣]

قال السيوطى فى الإتقان تعليقاً على هذا الحديث " فلا يرد حديث النساء قبل آل عمران لأن ترتيب السور فى القراءة ليس بواجب فلعله فعل ذلك لبيان الجواز"[٤]

---

(١) سورة المزمل آية (٤)

(٢) أخرجه مسلم الباب (٣٥) حديث ١ من كتاب الصلاة وسنن أبي داود الباب ١٥٢ حديث ٣ من الصلاة

(٣) راجع البرهان في علوم القرآن للزركشي ١ / ٣٢٥

(٤) راجع الإتقان ١ / ١٧٩

وأما الأدلة التى مرجعها الى الاستنباط العقلى :

فأولها : أن القرآن لو أنزله الله جملة واحدة وفق ما اراده المشركون لنزل على هذا الترتيب الذى بين أيدينا وإنما تفوقت آياته وسورة نزولا وترتيبا فى النزول لأن حاجة الناس حين نزوله كانت تقتضى ذلك ولأن فيه الناسخ والمنسوخ ويستحيل أن يجتمعا الناسخ والمنسوخ فى وقت واحد كما أن فيه أجوبة عن أسئلة طرحها او سيطرحها المسلمون استعلاماً على أحكام دينهم وأجوبة عن أسئلة طرحها غير المسلمين وكان ذلك كله قبل العرض الأخيرة . فلما جاءت العرضة الأخيرة وعرف الناسخ والمنسوخ منه رتبت السور فى المصاحف على النحو الذى بين أيدينا .

وقد أشار ابن الأنبارى الى هذا بقوله " فيوقف جبريل عليه السلام النبى ﷺ على موضع السورة والآية فأتساق السور كأتساق الآيات والحروف كله من النبى ﷺ فمن قدم سورة أو أخرى فقد أفسد نظم الآيات " .

ثانيها: أن السور لو جاءت مرتبة فى المصحف على حسب نزولها بمكة أو المدينة لا نعرف أين نضع الفاتحة فى المصحف لأنهم مختلفون فى مكان نزولها كما أننا نضطر حينئذ الى تأخير الآية رقم خمس وثلاثون بعد المائتين من البقرة الى الآية رقم أربعين وفى هذا إفساد لنظم القرآن ومن أفسد نظم القرآن فقد كفر به .

فإن قلت : قد اختلفت مصاحف الصحابة فى ترتيب السور اختلافاً بيناً فمنهم من جعل أوله : " اقرأ باسم ربك " وهو اول مصحف الإمام على رضى الله عنه وأما مصحف ابن مسعود فاوله " مالك يوم الدين " ثم البقرة ثم النساء على ترتيب مختلف وفى مصحف أبى بن كعب كان أوله الحمد ثم النساء ثم آل عمران ثم الأنعام ثم الأعراف ثم المائدة على اختلاف شديد

وقد أستمر هذا بعد العرضة الأخيرة بل بعد وفاته ﷺ الى زمن عثمان الذى جمع فيه المصحف على هذا الترتيب الذى بين أيدينا .

قلت : يمكن أن يجاب عن هذا بأن الصحابة رضوان الله عليهم عرفوا من النبى ﷺ بعد العرضة الأخيرة أن السور رتبها له جبريل ترتيباً يغاير الترتيب الذى

نزلت عليه ولكن ليس فى هذا إعلام أمر لهم أن يمحو ترتيب مصاحفهم تيسيرا عليهم لقلة أدوات الكتابة وقتها من ناحية وإنشغالهم بتنظيم الدولة داخليا وخارجيا من ناحية أخرى فلما أمنت الدولة واستقرت وتوفرت أدوات الكتابة والكاتبين جمع عثمان رضى الله عنه المصحف مرتباً على النحو الذى رتبه له جبريل عليه السلام ولم يذكر أحد من الصحابة عليه هذا الترتب.

ثالثها : ما استدل به السيوطى على أن ترتيبها توقيفى هو أن السور التى بدأت بـ "حم" والسور التى بدأت "طس" جاءت متتالية بينما السور التى افتتحت بالتسبيح لم تأتى فى المصحف متتالية بل فصل بين سورها بسور لم تفتتح بالتسبيح فلو كان ترتيبها من اجتهاد الصحابة لذكروا السور التى افتتحت بالتسبيح متتاليات"[١].

قلت : ويلحق بما ذكره السيوطى أن السور التى افتتحت بـ " ألم" ستة ومع ذلك جاءت منها ثنتان متتاليتين هما البقرة وآل عمران ثم فصل بينهما وبين العنكبوت بسور كثيرة بعضها مكى وبعضها مدنى ثم ذكروا العنكبوت الى السجدة متتاليات مع أنهم فى الترتيب الذى بين أيدينا ذكروا السور التى افتتحت بـ :الر" وعددها ست تبدأ بيونس وتنتهى بالحجر متتالية وفصلوا بين يوسف وإبراهيم بسورة الرعد وهى اكثر منها حروفا

حيث افتتحت بـ "المر" وكان مقتضى العقل أن يبدلوا بالأكثر ثم الأقل فدل هذا على أنه لا اجتهاد لصحابى فيه .

رابعها : ما استدل به الزركشى فى البرهان وهو أنه أرجع ترتيب السور فى المصحف على النحو المعروف إلى أسباب تدل على أن ترتيبها توقيفى من حكيم خبير ومن هذه الأسباب سبب يرجع الى الحروف كما فى الحواميم ومنها أن أخر كل سورة موافق لأول ما بعدها ومن أمثلة ذلك أن الفاتحة موافقة ومتسقة ومنسجمة مع أول

---

(١) راجع الإتقان ١ / ١٧٩

البقرة من حيث أن سورة الفاتحة تضمنت الإقرار بالربيبة والالتجاء إليه والصيانة عن اليهودية والنصرانية والبقرة فصلت ذلك الذى تضمنته الفاتحة ويندرج فى هذا السلك العلاقة بين البقرة وآل عمران بمنزلة إقامة الدليل على الحكم وآل عمران بمنزلة الجواب عن شبهات الخصوم والبقرة تضمنت قواعد الدين وآل عمران مكملة لمقصودها وأنت خبير بأن الله أوجب الحج فى آل عمران بقوله : " ولله على الناس حج البيت " [١] وكان قد بين مشروعيته فقد فى البقرة بقوله " وأتموا الحج والعمرة لله "[٢] ومن ناحية أخرى أن البقرة سابقة على آل عمران فى المصحف واليهود أسبق من النصارى زماناً فكون ذكر اليهود فى البقرة أكثر منه فى آل عمران وكان ذكر النصارى فىآل عمران أكثر منه فى البقرة ولأن التوراة أصل والإنجيل فرع لها فأكثرت البقرة من ذكر الأصل وأهله واكثرت آل عمران من ذكر الفرع وأهله وأيضاً فإن ذلك مشتق مع احتكاك النبى ﷺ باليهود والنصارى على الترتيب فبعد هجرته جاهد اليهود الذين اكثرت من ذكرهم سورة البقرة ثم بعد ردحاً من الزمن جاهد النصارى الذين أكثرت من ذكرهم آل عمران

وإذا ما أجليت النظر وأعملت الفكر فى العلاقة بين النساء والمائدة بأن لك أن سورة النساء لما تضمنت بيان الأحكام التى بين الناس وهى إما مخلوقه لله وإما مقدرة لهم كالنسب والمصاهرة ولهذا افتتحها الله بقوله " يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها"[٣]

وبين فيها أحكام الذين يتعاهدون ويتعاقدون فيما بينهم وما تعلق بذلك من أحكام الأموال والفروج والمواريث ومنها العهود التى حصلت بالرسالة والتى أخذها الله على الرسل فجاءت المائدة أمرة بالوفاء بهذه العقود جميعا وبينت أن فى الوفاء بها تمام الشرائع فهى سورة تكميل الدين وفيها ذكرت الوسائل وتحريم النساء

---

(١) سورة آل عمران آية ٩٧

(٢) سورة البقرة آية ١٩٦

(٣) سورة النساء آية (١)

والأموال وعقوبة المعتدين وتحريم الخمر لتمام حفظ العقل والدين وتحريم الميتة والدم والمنخنقة وتحريم الصيد على المحرم لتمام الإجرام وإحلال الطيبات من تمام عبادة الله ولهذا ذكر فيها ما يختص بشريعة محمد ﷺ كالوضوء والحكم بالقرآن فقال تعالى " لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا"[١] وذكر أنه من ارتد منهم استبدله الله بخير منه ولا يزال هذا الدين كاملاً ولهذا قيل إنها أخر القرآن نزولاً فأحلوا حلالها وحرموا حرامها وبهذا يتبين أن ترتيب هذه السور الأربع من أحسن الترتيب وعليه فقس باقى ترتيب سور القرآن فى المصحف العثمانى .

ومنها اتفاق السورتين فى وزن واحد كاتفاق المسد والإخلاص ومنها مشابهة جملة السورة بجملة الأخرى مثل " والضحى" و " ألم نشرح"[٢]

والذى انتهى إليه أن مجئ سورة الحجرات بين سورتى "الفتح" و "ق" توقيفى وذلك لوجود علاقة حميمة قوية بين الحجرات والفتح يمكن أن أبينها من وجوه عدة.

الأول: أن كلاً من السورتين مدنى .

الثانى : أن سورة الفتح تضمنت قتال الكفار والمشركين بينما تضمنت الحجرات قتال البغاة .

الثالث: أن سورة الفتح اختتمت بالحديث عن المؤمنين أصحاب رسول الله ﷺ وافتتحت سورة الحجرات بنداء المؤمنين أجمعين ويدخل فيهم أصحاب رسول الله ﷺ دخولا أولياً وأولوية .

الرابع : أن كلاً من السورتين افتتحت ببيان أنواع من تشريفه ﷺ

الخامس : أن سورة الفتح اختتمت بقوله تعالى : " وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة وأجراً عظيماً " [٣] وهؤلاء الموعودون بذلك بما يصدر منهم بعض الأعمال أو الأقوال التى يمكن أن تذهب بالصالحات مما ينبغى أن ينتهوا

---

(١) سورة المائدة آية (٤٨)

(٢) راجع البرهان للزركشي ١ / ٣٢٤ – ٣٣١

(٣) سورة الفتح آية (٢٨)

عنه فقال تعالى فى مطلع سورة الحجرات " يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدى الله ورسوله "[١]

السادس : أن سورة الفتح لما بينت أن الله لما هدى أهل الإيمان الى قبول الصلح يوم الحديبية وألزمهم كلمه التقوى بعد أن تجافو عن الصلح قال لهم على سبيل العموم فى سورة الحجرات لا تقدموا بين يدى الله ورسوله أى لا تتجاوزوا ما أتى من الله تعالى ورسوله .

السابع : أنه تعالى لما بين فى سورة الفتح علو درجة النبى ﷺ بكونه رسوله الذى يظهر دينه وأنه بالمؤمنين رحيم جاءت سورة الحجرات لتأمر أمته ألا يتركوا من احترامه شيئاً لا بالفعل ولا بالقول وعليهم أن ينظروا الى رفعة درجته وعلو مكانته عند ربه

الثامن : أنه تعالى فى سورة الفتح وصف المؤمنين بأنهم أشداء ورحماء فيما بينهم وبكونهم راكعين ساجدين وذكر أن لهم من الحرمة عند الله ما أورثهم حسن الثناء فى الكتب المتقدمة بقوله " ذلك مثلهم فى التوراة ومثلهم فى الإنجيل "[٢] فإن الملك العظيم لا يذكر أحداً فى غيبته إلا إذا كان عنده محترما ووعدهم بالأجر العظيم فقال فى هذه السورة لا تفعلوا ما يوجب انحطاط درجاتكم وإحباط حسناتكم [٣] .

التاسع : قال تعالى فى سورة الفتح " محمدا رسول الله والذين معه " وبما أن الذين معه هم أهل الإيمان فنادهم فى سورة الحجرات " يا أيها الذين آمنوا "

العاشر : أن كلا من السورتين حديث عن الأعراب وعن بعض مكرهم وخبث طويتهم وسوء نيتهم .

---

(١) سورة الحجرات آية (١)

(٢) سورة الفتح آية (٢٨)

(٣) راجع روح المعاني للألوسي ٦ / ١٣١ والبحر المحيط ٣ / ١٠٣ – ١٠٥ وتفسير الرازي ٢٨ / ٩٥ – ٩٦ واللباب ١٧ / ٥٢١

الحادى عشر : أن كلا من السورتين بها تشريعات وأحكام وقوانين تنظيم المسلمين بنداء إتباع النبى ﷺ

الثالث عشر : أن الله تعالى بين فى سورة الفتح أنه ألزم أهل الإيمان التقوى فى قوله تعالى: " والزمهم كلمة التقوى "[١] ثم امرهم فى ثنايا سورة الحجرات بالمحافظة على هذه التقوى فى أكثر من موضع وأن أفضليتهم عند ربهم إنما توزن بالتقوى .

الرابع عشر :أن أخر سورة الفتح به ثناء على النبى ﷺ وإثبات الرسالة له كما فيها بيان فضل أصحابه رضوان الله عليهم فأتت سورة الحجرات لتبين مزيدا من هذا الفضل قال تعالى " إنما المؤمنون أخوة "[٢] والمقصود بالمؤمنين لا أعلمه ويدخل فيهم الصحابة دخولاً أولياً وبينت السبب الذى من أجله أثنى الله عليهم فى قوله تعالى : " إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا "[٣]

وبعد فهذه أربعة عشر وجهاً كشفت عن العلاقة القوية بين السورتين الكريمتين مما يدل على أن ترتيب السور فى المصحف توقيفى ولو أنك جعلت سورة الحجرات بين سورتى المجادلة والتحريم كما هو ترتيب نزولها لما وجدت وجها واحدا يربط الحجرات بالمجادلة والتحريم كما هو ترتيب نزولها لما وجدت وجها واحدا يربط الحجرات بالمجادلة أو التحريم فسبحان من هذه كلامه .

---

(١) سورة الفتح آية ٢٦

(٢) سورة الحجرات آية (١٠)

(٣) سورة الحجرات آية (١٥)

مسألة :

اختلف الناس فى سورة الحجرات هل مكية أم مدنية على أقوال فأكثر المفسرين على أنها مدنية كلها وهو رأى جماعة من السلف منهم قتادة وعكرمة والحسن وغيرهم[١]

والقائلون بانها مدنية محتجون بقول عبد الله بن مسعود ما كان " يا أيها الذين آمنوا " أنزل بالمدينة وما كان " يا أيها الناس "فبمكة .

يقول بمكية ما استثنى [٢]

وذهب جماعة من المفسرين إلى أنها كلها مدنية إلا آية " يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وانثى "[٣] وإليه ذهب ابن عباس وجماعة من السلف[٤] وذهب جماعة فى قول شاذ الى أنها كلها مكية[٥]

والحق أن السورة مدنية إذا ما طبقنا عليها أرجح الأقوال فى حد المدنى والمكى وهو أن المكى ما نزل قبل الهجرة ولو بغير مكة وأن المدنى ما نزل بعد الهجرة ولو بمكةنفسها[٦] والسورة الكريمة نزلت سنة تسع هجريا[٧]

---

(١) راجع تفسير ابن كثير ٤ / ٢٠٥ ، والمحرر الوجيز ٥ / ١٤٥ والبحر المحيط ٨ / ١٠٣ وتفسير الألوسي ٩ / ١٩١

(٢) أخرجه الحاكم في مستدركه في آخر كتاب الهجرة عن يحيي بن معين والبيهقي في دلائل النبوة باب ذكر السور التي نزلت بمكة والتي نزلت بالمدينة ٧ / ١٩٤ ، والهيثمي في كشف الخفاء عن زوائد البزار باب من نزل بمكة والمدينة ٣ / ٣٩

(٣) سورة الحجرات آية ١٣

(٤) راجع الواحدي في أسباب النزول ٣٢.

(٥) راجع الشهاب في حاشيته علي البيضاوي ٨ / ٥٤٣ والإتقان ١ / ٣٢

(٦) راجع الآلي الحسان في علوم القرآن للدكتور موسى شاهين لاشين ص ١٨ والإتقان ١ / ٢٣ والبرهان للزركشي ١ / ٢٣٩ ومناهل العرفان ١ / ١٩٣ ومباحث في علوم القرآن ص ٦١

(٧) راجع التحرير والتنوير لابن عاشور

كما أنه لا ينطبق على السورة الكريمة أى ميز من مميزات القرآن المكى التى ذكرها العلماء وهى : العناية بإثبات الوحدانية والرسالة والبعث والجزاء وبقص أنباء الرسل وما لحقهم من الآذى وأنباء أممهم وما نزل بهم من العقاب وتسلية للنبى ﷺ ووعيدا للمكذبين وبمعالجة عادات المشركين القبيحة كالقتل ووأد البنات واستباحة الأعراض وأكل مال اليتيم وبالإيجاز فى الخطاب وقصر الآيات وقصر السور كما أن السورة ليس بها أى ضابط من الضوابط التى وضعها العلماء لمعرفة القرآن المكى وهى كل سورة فيها سجدة فهى مكية وكل سورة فيها "كلا" فهى مكية وقد ذكر هذا اللفظ فى القرآن ثلاثاً وثلاثين مرة فى خمس عشر سورة كلها فى النطف الأخير من القرآن قال بعضهم : وحكمه ذلك أن نصف القرآن الأخير نزل أكثره بمكة وأكثر من كانوا فيها جبابرة فتكررت فيه

على وجه التهديد والتعنيف لهم والإنكار عليهم بخلاف النصف الأول وما نزل منه فى اليهود لم يحتج الى إيرادها فيه لذلتهم وضعفهم ، ومن الضوابط أيضاً أن كل سورة أولها حرف التهجى فهى مكية سوى سورة البقرة وآل عمران فإنهما مدنيتان بالإجماع وفى الرعد خلاف وكذا من الضوابط أن كل سورة فيها قصص الأنبياء والأمم السابقة فهى مكية سوى البقرة وكل سورة فيها قصة أدم وأبليس فهى مكية سوى البقرة .

وإنما الذى ينطبق على السورة الكريمة إنما هو مميزات القرآن المدنى وهى : أن المدنى يمتاز بتفصيل أحكام الشريعة العملية فى العبادات والمعاملات والحدود ويكشف حال المنافقين وهتك أستارهم وإنذارهم بالعذاب الشديد وبمجاملة أهل الكتاب فى عقائدهم الفاسدة وإرشادهم الى سماحة الإسلام وبالدعوة الى الجهاد وبيان أحكامه وبالإطناب وطول الآذى وطول السور . كما ينطبق عليها ضوابط القرآن المدنى الذى وضعها العلماء هى : كل سورة فيها حدود وفرائض فهى مدنية وكل

سورة فيها إذن بالجهاد وبيان أحكامه فهى مدنية وكل سورة فيها ذكر المنافقين فهى مدنية سوى العنكبوت[١]

مسألة :

وكما اختلف العلماء فى مكيتها ومدنيتها اختلفوا كذلك فى هل هـذه السـورة الكريمة هى أول المفصل من القرآن أم غيرها على أقوال عديدة ومنشأ خلافهم حديث رسول الله ﷺ عن ثوبان أن رسول الله ﷺ قال " سلإن الله اعطانى السبع الطوال مكان التوراة وأعطانى المئين مكان الإنجيل

وأعطانى مكان الزبور المثانى وفضلنى ربى بالمفصل"[٢]

وللعلماء فى السورة التى يبدأ بها المفصل أقوال :

الأول : أنه يبدأ بسورة الجاثية .

الثانى : أنه يبدأ بسورة القتال "محمد ﷺ)

الثالث: أنه يبدأ بسورة الحجرات .

الرابع : أنه يبدأ بسورة "ق"

الخامس : أنه يبدأ بسورة الصافات .

السادس : أنه يبدأ بسورة الصف .

السابع : أنه يبدأ بسورة تبارك .

الثامن : أنه يبدأ بسورة الفتح .

التاسع : أنه يبدأ بسورة الرحمن .

---

(١) راجع الإتقان للسيوطي ١ / ٤٧ : ٥٠ والبرهان للزركشي ١ / ٢٤٠ – ٢٤٥ ومناهل العرفان للزرقاني ١ / ١٩٦ – ١٩٨ ومباحث في علوم القرآن ٦٣ – ٦٤ واللآلئ الحسان في علـوم القرآن ص ١٥ – ٢٠

(٢) أخرجه أحمد في مسنده ٤ / ١٧ وصاحب البيان ١ / ١٠٠ ومجمع الزوائد كتاب التفسير باب فضل القرآن ٧ / ١٥٨ وفيه ليث بن أبي سليم وقد ضعفه جماعة ويعتبر بمدنية وبقية رجاله رجال الصحيح.

العاشر : أنه يبدأ بسورة الإنسان .

الحادى عشر : أنه يبدأ بسورة الحديد .

الثانى عشر : أنه يبدأ بسورة الضحى[١]

والشافعية وأكثر المالكية يرجحون أن الحجرات أول المفصل والحنابلة وبعض المالكية يرجحون أن أول المفصل سورة "ق" [٢]وهو اختيار ابن كثير فى تفسيره[٣] وهو اختيار أكثر أهل العلم واستدلوا على صحته بحديث أوس بن حذيفة قال : " قدمنا على رسول الله ﷺ فى وفد ثقيف ...

وفيه أنهم قالوا لرسول الله ﷺ أبطأت علينا الليلة قال إنه طرأ على حزبى من القرآن فكرهت أن اجى حتى أتمه "[٤]

قال أوس : فسألت أصحاب رسول الله ﷺ كيف تحزبون القرآن؟ فقالوا : ثلاث وخمس وسبع وتسع وإحدى عشر وثلاث عشر وحزب المفصل وحده[٥] فوجه الدلالة منه عندهم إنك إذا أحصيت ثمانياً وأربعين سورة كانت التى بعدهن سورة "ق"

بيانه :

ثلاث : البقرة وآل عمران والنساء .

وخمس : المائدة والأنعام والأعراف والأنفال وبراءة .

وسبع : يونس وهود ويوسف والرعد وإبراهيم والحجرات والنحل .

وتسع :سبحان "الإسراء" والكهف ومريم وطه والأنبياء والحج والمؤمنون والنور والفرقان .

---

(١) راجع البرهان للزركشي ١ / ٣٠٨ – ٣١١ والإتقان ١ / ١٨٠ – ١٨١

(٢) راجع التحرير والتنوير ٢٦ / ٢١٣ – ٢١٥

(٣) راجع تفسير ابن كثير ٤ / ٢٢٠

(٤) أخرجه أبو داود ١٣٩٣ وابن ماجه ١٣٤٥ والطبراني ١ / ١٠٩

(٥) أخرجه أبو داود باب من فضائل القرآن ومسند أحمد ٤ / ٩ وسنن ابن ماجه ١ / ٤٢٧ – ٤٢٨

وإحدى عشر : الصافات وص والزمر وغافر وحم السجدة وحم وعسق "الشورى" والزخرف والدخان والجاثية والأحقاف والقتال والفتح والحجرات ثم بعد ذلك حزب المفصل وأوله سورة "ق" [١]

فائدة : والمفصل أقسام ثلاثة :

أوله : طول الى عم ثانية : أوساط من عم الى الضحى

ثالثها : قصار من الضحى الى الناس .

وقال بعضهم طوال المفصل من الحجرات الى البروج واوسطه من الطارق الى البينة وقصاره من الزلزلة الى الناس .

والمفصل عند بعض أهل العلم هو الذى يعرف بالمحكم[٢] لقول سعيد ابن خبير قال أن الذى تدعونه المفصل هو المحكم"[٣]

وسمى المفصل بالمفصل لكثرة الفصل بين سورة بالبسملة أو لقلة المنسوخ فى سورة وأياته .

وقيل المفصل هو السور التى تستحب القراءة ببعضها فى بعض الصلوات الخمس .

وقيل سمى بذلك لأن القارئ يفصل بين سورة بالتكبير[٤]

وتجدر الإشارة الى أن ابن عمر رضى الله عنهما لما ذكر عنده المفصل كره ذلك وقال " أى القرآن ليست ليست بمفصل ولكن قولوا قصار السور وصغار السور "

---

(١) راجع البرهان ١ / ٣١١ – ٣١٢

(٢) راجع الإتقان ١ / ١٨١ ومناهل العرفان ١ / ٣٥٢

(٣) أخرجه البخاري رقم ٣٠٣٥ باب تعليم الصبيان القرآن

(٤) راجع مناهل العرفان للزرقاني ١ / ٣٥٢ والتحرير والتنوير ٢٦ / ٢١٣ – ٢١٥ وجمال القراء للسخاوي ١ / ٣٤ – ٣٥ وبصائر ذوي التميز ٤ / ١٩٤ وزاد المسير ٧ / ٢١٨

وبهذا استدل أكثر أهل العلم على جواز أن يقال فى سور القرآن سورة طويلة وسورة قصيرة[١]

مسألة :

فى الوجه الذى من أجله سميت سورة الحجرات سميت هذه السورة الكريمة فى جمع المصاحف وكتب السنة والتفسير " سورة "الحجرات وليس لها اسم غيره وإنما سميت بذلك لأنها ذكر فيها لفظ الحجرات مقصوداً به بيوتات النبىﷺ [٢]

فى قوله تعالى " إن الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون "[٣]

قال القاسمى : " سميت بذلك لدلالة آياتها على سلب إنسانية من لا يعظم رسول الله ﷺ غاية التعظيم ولا يحترمه غاية الاحترام وهى من اعظم مقاصد القرآن"[٤]

قلت : ولعلها سميت بذلك أيضاً لأنها عن الأمة الأخلاق السيئة والعادات المرذولة والطباع الجافية التى كانت كامنه فى نفوسهم قبل الإسلام كما تحجب الحجرة من فيها عمن خارجها .

أحاديث فضلها :

ساق بعض المفسرين حديثين فى فضل سورة الحجرات لم يصح فيهما حديث.

أوليهما : ما أخرجه الواحدى فى تفسيرية الوسيط بسنده المتصل الى أبى ابن كعب أن رسول الله ﷺ قال " من قرأ سورة الفتح فكأنما شهد مع محمد فتح مكة ومن قرأ سورة الحجرات أعطى من الأجر عشر حسنات بعدد من أطاع الله ومن عصاه"[٥]

---

(١) راجع الإتقان ١ / ١٨٠ – ١٨١

(٢) راجع التحرير والتنوير ٢٦ / ٢١٣

(٣) سورة الحجرات آية ٤

(٤) راجع تفسير القاسمي ١٥ / ٥٤٣٧

(٥) راجع تفسير الوسيط للواحدي ٤ / ١٤٨ – ١٤٩

فهذا حديث موضوع لا يعرف له أصل وقد ذكره الشهاب فى حاشيته على البيضاوى وقال أنه موضوع[١]

ثانيهما : ما ذكره الطبرسى فى مجمع البيان عن أبى عبد الله قال " من قرأ سورة الحجرات فى كل ليلة أو فى كل يوم كان من وزار محمد ﷺ [٢]

قلت : وهذا حديث موضوع أيضا وأمارة الوضع ظاهرة جلية فيه لأن متنه ركيك فى منتهى السماجة والبرودة ولا يتفق بحال مع كلام أفصح خلق الله وأبلغهم ﷺ وقد نبه على وضع هذه الأحاديث وغيرها ابن الجوزى والسيوطى والعجلونى فى مصنفاتهم[٣] وقد بينت بفضل الله وحمده جملة منها فى رسالتى الماجستير المرسومة بعنوان الإمام الثعلبى ومنهجه فى التفسير "[٤]

أغراضها :

بينت فيما مضى أن للقرآن المدنى سمات عامة مشتركة بين سورة كذا المكى إلا أن كل سورة من سور القرآن مكية ومدنية لها أغراض خاصة بها وسورة الحجرات لها أغراضها وقضاياها الخاصة التى عالجتها والتى يمكن أن أجملها فيما يلى :

أولا: تعليم المسلمين بعض ما يجب عليهم من الأدب مع النبى ﷺ فى معاملته وخطابه وندائه دعا الى تعليمهم إياها ما أرتكبه وفد بنى تميم من جفاء الأعراب لما نادوا الرسول ﷺ من بيوته .

---

(١) راجع حاشية الشهاب علي البيضاوي ٨ / ٥٤٣

(٢) راجع مجمع البيان للطبرسي ٩ / ١٩١

(٣) راجع الموضوعات لابن الجوزي ١ / ٢٣٩ – ٢٤٢ والآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ١ / ٢٢٦ – ٢٢٨ وكشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس للعجلوني ٢ / ٤١٤

(٤) راجع الإمام الثعلبي ومنهجه في التفسير فصل الإمام الثعلبي وموقفه من أحاديث فضائل السور.

ثانيا: وجوب صدق المسلمين فيما يخبرونه به .

ثالثا: التثبت فى نقل الخبر مطلقا وأن ذلك من خلق المؤمنين .

رابعا: مجانية أخلاق الكافرين والفاسقين .

خامسا تتطرق السورة الى ما يحدث من التفائل بين المسلمين والإصلاح بينهم لأنهم إخوة وما أمر الله به من آداب حسن المعاملة بين المسلمين فى أحوالهم فى السر والعلانية .

سادساً: التحذير من بقايا خلق الكفر فى بعض الأعراب تقويما لنفوسهم[١]

سابعا : من أغراضها أنها بينت للناس على مختلف ألوانهم وأجناسهم وطبقاتهم ألا تفاضل بينهم بالجنس ولا باللون ولا بالنوع وإنما التفاضل بينهم بمقدار تقواهم لله وبأعمالهم الصالحة .

وقد أجمل ذلك كله الإمام الرازى بقوله " هذه السورة فيها إرشاد المؤمنين إلى مكارم الأخلاق وهى إما مع الله أو مع رسول الله ﷺ أو مع غيرهما من أبناء الجنس وهم على صنفين أما أن يكونوا على طريقة المؤمنين وداخلين فلا رتبة الطاعة أو خارجين عنها وهو الفسوق والداخل فى طائفتهم : إما أن يكون حاضرا عندهم أو غائبا عنهم فهذه خمسة أقسام قال: فذكر الله فى هذه السورة خمس مرات " يا أيها الذين آمنوا " وأرشد بعد كل مرة الى مكرمة من قسم من الأقسام الخمسة"[٢]

---

(١) راجع التحرير والتنوير ٢٦ / ٢١٣ وتفسير آيات الأحكام للسايس ٤ / ٧٢.

(٢) راجع تفسير الرازي ٢٨ / ١٠٢

الفصل الثانى
نهى الأمة عن التقدم
بين يدى اللّه ورسوله
وإلزامها بما فى ذلك من أخلاق
وأحكام وتشريعات

الفصل الثانى

نهى الأمة عن التقدم بين يدى الله ورسوله وإلزامها بما فى ذلك من أخلاق وأحكام وتشريعات

الجانب الأخلاقى للأمة مع الله ورسوله فى ضوء قوله تعالى " يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدى الله ورسوله واتقوا الله أن الله سميع عليم"(١)

وفى الآية مسائل :

الأولى : فى سبب نزولها وفيه روايات .

أولها : عن عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما قال " قدم وفد من بنى تميم على رسول الله ﷺ فقال أبو بكر : أمر القعقاع بن معبد وقال عمر آمر الأقرع بن حابس .فقال أبو بكر : ما أردت إلا خلافى وقال عمر : ما أردت خلافك فتماريا حتى ارتفعت أصواتهما فنزلت"(٢)

ثانيها : ما رواه الضحاك عن ابن عباس رضى الله عنهما قال " أوفد النبى ﷺ أربعة وعشرين رجلاً من أصحابه الى بنى عامر فقتلوهم إلا ثلاثة تأخروا عنهم فسلموا وانكفؤوا الى المدينة فلقوا رجلين من بنى سليم فسألوهما عن نسبهما فقالا : من بنى عامر لأنهم أعز من بنى سليم فقتلوهما فجاء نفر من بنى سليم الى رسول الله ﷺ فقالوا

بيننا وبينك عهداً وقد قتل منا رجلان فوقع لهما النبى ﷺ بمائه بعير ونزلت عليه هذه الآية فى قتلهم الرجلين(٣)

---

(١) سورة الحجرات آية (١)

(٢) أخرجه البخاري في التفسير (٤٨٤٥) باب (١) والترمذي في التفسير (٣٢٦٦) باب (٤٩) من سورة الحجرات والنسائي فى القضاء ٨ / ٤٢٦ باب استعمال الشعراء والواحدي في أسباب النزول ص ٢٥٧ والسيوطي في أسباب النزول ص ٧١٦ – ٧١٨

(٣) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٧ / ٢١٩

ثالثهما : قال قتاده : إن ناسا كانوا يقولون لو انزل فى كذا لو انزل فى كذا ؟ فنزلت هذه الآية[١]

رابعهما : قال الحسن نزلت فى قوم ذبحوا قبل أن يصلى رسول الله ﷺ فأمرهم أن يعيدوا الذبح[٢]

قلت والروايات وإن تعددت فى سبب نزول هذه الآية إلا أنه يمكن الجمع بينهما أنها كلها حدثت فى وقت واحد أو أوقات متقاربة قبل نزول الآية فلما تضافرت على معنى واحد كانت كلها سبباً للنزول ومن المتعارف عليه عند العلماء أنه يمكن أن تتعدد الأسباب والنازل واحد[٣]

لذلك قال القاضى أبو بكر بن العربى بعد ذكره لهذه الروايات وهى كلها صحيحة تدخل تحت العموم فالله أعلم ما كان السبب المثير للآية منها"[٤]

قلت : ويحتمل أن تكون الآية نزلت ابتداءاً لمنع العرب أن يتكلم كل بما شاء وألا يغفل كل واحد منهم ما أحب دون سبب معين مثير

لنزولها فلما نزلت وافق نزولها أو بعدها بقليل إحدى هذه الروايات أو كلها فأخذها الناس على أنها سبب لنزول الآية ويؤيد ذلك ما ذكره ابن عطية حين قال " كانت عادة العرب وهى إلى الآن الاشتراك فلا الآراء وأن يتكلم كل بما شاء ويفعل ما أحب فمشى بعض الناس ممن لم تتمرن نفسه مع النبى ﷺ على بعض ذلك[٥]

المسألة الثانية : فى ندائهم بالإيمان فقد افتتحت السورة بنداء أهل الإيمان " يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا " والنداء طلب إقبال المدعو على الداعى بحرف نائب يناب عنه ويصحب فى الأكثر الأمر والنهى .

---

(١) أخرجه البخاري في تفسير سورة الحجرات باب "٤٩"

(٢) راجع المحرر الوجيز ٢ / ١٤٤

(٣) راجع الإتقان ١ / ٩١ – ٩٥

(٤) راجع أحكام القرآن لابن العربي ٤ / ١٤٣ – ١٤٥

(٥) راجع المحرر الوجيز ٥ / ١٤٤

والنداء يأتى فى القرآن لأحد معانى أربع :

الأول : يؤتى به للتحدى ومنه قوله تعالى : " يا معشر الجن والأنس إن استعطم أن تنفذوا من أقطار السماوات والأرض فأنفذوا..." (١)

الثانى : يؤتى به للتحذير ومنه قوله تعالى : " يا أيها الناس اتقوا ربكم إن زلزلة الساعة شئ عظيم "(٢)

الثالث: يؤتى به للتوبيخ ومنه قوله تعالى " يا أيها الذين كفروا لا تعتذروا اليوم إنما تجزون ما كنتم تعملون "(٣)

الرابع : يؤتى به للتشريف وللتكليف ومنه نداء المؤمنين بـ " يا أيها الذين آمنوا " كما فى الآية التى معنا أو بـ " أيها المؤمنون : كما فى قوله تعالى : " وتوبوا الى الله جميعاً أيها المؤمنون لعلكم تعلمون"(٤) ومنه النداء بـ " يا أيها النبى : و " يا أيها الرسول "

وسورة الحجرات ليست السورة الوحيدة التى افتتحت بالنداء فقد افتتحت بهذا النداء سورة المائدة " يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود "(٥) وسورة الممتحنة" يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء"(٦) وقد نادى الله المؤمنين فى القرآن ثمان وثمانين مرة اختصت سورة الحجرات منها بخمس متتاليات والنداء فى القرآن لم يستعمل فيه إلا حرف الياء دون غيره من أدوات النداء وذلك لأنها أم الباب ولأنها أعم الحروف وينادى بها القريب والبعيد مطلقاً ويرى بعض النحاة أنها ينادى بها

---

(١) سورة الرحمن آية (٣٣)

(٢) سورة الحج آية (١)

(٣) سورة التحريم آية (٧)

(٤) سورة النور آية (٣١)

(٥) سورة المائدة آية (١)

(٦) سورة الممتحنة آية (١)

البعيد حقيقة أو البعيد حكماً كالنائم والساهى وذهب بعضهم الى أنها مشتركة بين البعيد والقريب والمتوسط وينادى بها القريب للتوكيد[١]

وعلية فإن قلت : إن كانت الياء للنداء والبعد فكيف نادى الله المؤمنين وهم قريبون منه لأنهم أهل الإيمان .

قلت : المراد بالبعد هنا بعد مكانتهم عند ربهم وليس المراد بعدهم عن ربهم ثم أن المختار أنه تعالى ناداهم بالياء للتوكيد والمبالغة ولمعان يجب أن يتيقظوا لها وفى ذلك الإمام الزمخشرى وغيره " كرر فى القرآن النداء بـ " يا أيها " دون غيره لأن فيه أوجهاً من التاكيد وأسباباً من المبالغة منها ما فى " يا " من التأكيد والتنبيه لأن كل ما نادى الله عباده من أوامره ونواهيه وعطائه وزواجره ووعيده ووعده أمور عظام وخطوب جسام ومعان واجب عليهم أن يتيقظوا لها ويميلون بقلوبهم وبصائرهم إليها وهم غافلون فاقتضى الحال أن ينادوا بالأكد الأبلغ"[٢]

---

(١) راجع همع الهوامع ١ / ١٧٢ ومغني اللبيب ص ٤٨٨ ورصف المباني ٤٥١ وأوضح المسالك ٤ / ٥٠٤

(٢) راجع تفسير الكشاف ١ / ٩٦

الخلاصة :

أن الله تعالى ناداهم ها هنا بالإيمان نداء يخجل من ينادى به من الله أن لا يجيب وهو نداء ييسر كل تكليف وتهون معه كل مشقة ويجعل كل قلب مشوقا لأن يستمع وجيب وناداهم بذلك تنبيهاً لهم على أهمية ما يطلب منهم بعد النداء لتصغى له أسماعهم وتشويقا لهم وحثاً على أن يتمسكوا بما يتطلبه الإيمان من أداب وواجبات وفضائل ينادى بها الشرع أو الفطرة السليمة أو العرف الذى يتفق مع الشرع وأيضا فإن نداءهم بـ الإيمان جارى مجرى اللقب وشهادة لهم من الله بذلك أيضاً مؤمنون وأنهم أهل لأن يكلفهم الله بما شاء وناداهم الله تعالى بأنهم مؤمنون وأنهم أهل لأن يكلفهم الله بما شاء وناداهم الله تعالى بذلك أيضاً لأن ما أمروا به لا يلزم غيرهم ابتداء لأن ما أمروا به هى أحكام بمثابة الفروع للإسلام والمؤمنون مأمورون به ابتداء وغير المؤمنين فى استحقاق العقاب على تركها لكن المؤمن يتمكن من هذه الطاعة من دون مقدمة والكافر لا يتمكن إلا بتقديم مقدمة من قبله وذلك لا يمنع من لزوم التكاليف له وهذا النداء قد أندرج فيه واجب الأدب مع الله ورسوله فلا يجب التعرض إلى الغفلة عنها"[١]

وقوله " يا أيها الذين آمنوا " شهادة لهم من الله بالإيمان وأنهم غير منافقين ولا مكذبين والإيمان الذى ناداهم به يطلق ويراد به مطلق التصديق كما فى قوله تعالى: " وما أنت بمؤمن لنا ولو كنا صادقين"[٢]

والمعنى وما أنت بمصدق لنا ويطلق ويراد به الإقرار باللسان ومنه قوله تعالى : "ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا"[٣] والمعنى أن أمنوا باللسان وكفروا بالجنان

---

(١) راجع تفسير الرازي ٢٣ / ١٧٥ والتحرير والتنوير ٢٦ / ٢١٥ وفي ظلال القرآن ٦ / ٣٣٣٥

(٢) سورة يوسف آية (١٧)

(٣) سورة المنافقون آية (٣)

ويطلق ويراد به التوحيد وكلمه الإيمان ومنه قوله تعالى : " ومن كفر بالإيمان فقد حبط عمله " [١] والمعنى ومن يكفر بكلمة التوحيد ويطلق ويراد به الإيمان المخالط بالشرك ومنه قوله تعالى : " وما يؤمن اكثرهم بالله إلا وهم مشركون "[٢] وإنما كان مخالطا للشرك لأنهم مقرون بأن الله هو الخالق ولكن لا يقرون بوحدانيته على ما دل عليه قوله تعالى " ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله"[٣] ويطلق ويراد به الصلاة ومنه قوله تعالى " وما كان الله ليضيع إيمانكم " [٤] والمعنى صلاتكم[٥]

وفى لسان الشرع هو ما وقر فى القلب وصدقة العمل وأركانه ثلاثة تصديق بالجنان والقول باللسان والعمل بالأركان ومراتبه ست الإيمان بالله واليوم الآخر والإيمان بالرسل والإيمان بالكتب والإيمان بالملائكة والإيمان بالقضاء والقدر خيره وشره وهذه الأركان الثلاثة مطلوبة فى كل واحد من المراتب الستة والإيمان بالله أعلى المراتب وهو الأصل والإيمان بالله يقتضى نفى الشرك والند له وبعد ذلك كل المراتب تتساوى ثم الإيمان باليوم الأخر وما فيه من بعث وحساب وصراط وميزان وثواب وعقاب ثم الإيمان بالكتب ما علمنا منها وما لم نعلم ثم الإيمان برسله ومعرفة ما يجوز وما يستحيل فى حقهم ثم الإيمان بالملائكة على أنهم خلق من خلق

الله لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون ثم ياتى الإيمان بالقدر خيره وشره وأننا قبل الإيمان بالقدر لابد وأن نؤمن بقدرة الله تعالى وحكمه وعد له فيما فعل ويفعل"[٦]

---

(١) سورة المائدة آية (٥)

(٢) سورة يوسف آية (١٠٦)

(٣) سورة الزخرف آية (١٤٣)

(٤) سورة البقرة آية (١٤٣)

(٥) راجع بصائر ذوي التميز للفيروز بادي ٢ / ١٥٠

(٦) راجع بصائر ذوي ٢ / ١٥١

وهذه المراتب الستة تدخل كلها تحت الإيمان بالغيب فالله نفسه غيب واليوم الأخر وما فيه غيب والكتب السماوية قبل أن تنزل غيب وإرسال الرسل غيب قبل أن يرسلوا والملائكة غيب لأنهم محجبون عنا والقضاء والقدر بما فيه من خير وشر وغيب قبل أن يقع وهذا كله دل عليه قوله تعالى : " الذين يؤمنون بالغيب " [١]

والقرآن الكريم تكلم عن خمس من هذه المراتب الست فى قوله تعالى " ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين "[٢]

وفى قوله تعالى : " يا أيها الذين آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذى نزل على رسوله والكتاب الذى أنزل من قبل ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالاً بعيداً "[٣]

وأما دليل الإيمان بالقدر فمن السنة فى حديث جبريل الذى رواه عمر بن الخطاب رضى الله عنه وفيه أن جبريل عليه السلام سئل رسول الله ﷺ " ما الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره قال صدقت"[٤] فلما وقر فى قلوبهم الإيمان بأركانه ومراتبه ناداهم الله بما اعتقدوا .

---

(١) سورة البقرة آية (٣)

(٢) سورة البقرة آية (١٧٧)

(٣) سورة النساء آية (١٣٦)

(٤) أخرجه مسلم ١ / ١٨١ برقم (١) والنسائي في الصغرى ٨ / ٩٨ وأبو داود ٤ / ٢٢٢

المسألة الثالثة:

فى معنى التقويم المنهى عنه فى قوله تعالى " لا تقدموا بين يدى الله ورسوله "

أصل التقدم فى اللغة : المشى قيل وفعله قدم من باب نصر ومنه قوله تعالى : يقدم قومه يوم القيامة فأوردهم النار"[١] وإذا ضعف تعدى الى مفعولين ولم يرد فى القرآن مضعفا ويعدى بحرف"على" إذا خفت ويأتى بمعنى تقدم كأنه قدم نفسه[٢] وقوله تعالى هنا "لا تقدموا" يحتمل وجهين

الأول: أن يكون من التقديم المتعدى وحينئذ يحتمل النص عن التقديم معنيين:

المعنى الأول: إنه ترك ذكر المفعول وحينئذ يكون المعنى لا ينبغى أن يصدر منكم تقديم أصلاً من قول أو فعل .

وبهذا المعنى نظائره فى القرآن الكريم ولغة العرب أما الذى فى القرآن فقوله تعالى " هو يحيى ويميت إليه ترجعون "[٣] والمعنى أنه له مطلق الإحياء ومطلق الإماتة دون تعين للذى وقع عليه الإحياء أو الإماتة . وأما الذى من لغة العرب قولهم " فلان يعطى ويمنع" ولا يريد بها إعطاء شئ معين ولا منع شئ معين وإنما يريد أن له منعا وإعطاء والمعنى لا تقدموا أمراً ولا قولا فحذف المفعول ليشمل النهى كل ما يمكن أن يقدم[٤]

والمعنى الثانى: أن يكون المفعول الفعل أو الأمر كأنه يقول " لا تقدموا " يعنى فعلا " بين يدى الله ورسوله " أو لا تقدموا أمرا[٥]

---

(١) سورة هود آية (٥٨)

(٢) راجع لسان العرب مادة «قدم» والتحرير والتنوير ٢٦ / ٢١٥

(٣) سورة البقرة آية (٢٥٨)

(٤) راجع تفسير البضاوي ٢ / ٤١٤ وتفسير الرازي ٢٨ / ٩٦ وحاشية الشهاب على البيضاوي ٢ / ٤١٤

(٥) راجع المصدر السابق

والمعنى الأول أولى وأرجح وأبلغ لما فيه من الإيجاز والعموم على ما قال الشهاب[١]

الوجه الثانى : الذى تحتمله جملة" لا تقدموا" أى لا تتقدموا وعلى هذا فهو مجاز مأخوذ من قولهم فلان تقدم من بين الناس إذا ارتفع أمره وعلا شأنه السبب فيه أن من ارتفع يكون متقدما فى الدخول فى الأمور العظام وفى الذكر عند ذكر الكرام وعلى هذا تقول سواء جعلناه متعديا أو لازما لا يتعدى إليه التقدم فى قولنا قدمت زيدا فتقديره لا تقدموا أنفسكم فى حضره النبى ﷺ والمعنى عليه لا تجعلوا لأنفسكم تقدما عند النبى ﷺ ولا ؤرأيا عنده[٢]

وهذا المعنى يشهد له قراءة يعقوب بفتح التاء والدال وتشديدها "لا" تقدموا"[٣] وجعل بعضهم المعنى على هذا الوجه لا تمشون بين يدى رسول الله وبين يدى العلماء فإنهم ورثة الأنبياء[٤] وهذا ينبنى على أن الإمام الطبرى لم يرتض قراءة يعقوب ولم يستجز القراءة بها وعبارته فى ذلك " بضم التاء من قوله "لا تقدموا" قرأ قراء الأمصار وهى القراءة التى لا أستجير القراء بخلافها لإجماع الوجه من القراء عليها وقد حكى عن العرب قدمت فى كذا وتقدمت فى كذا فعلى هذه اللغة لو كان قيل " لا تقدموا " بفتح التاء فهى جائزة "[٥]

قلت :ولا حجة له فيما ذكر لأن القراءة عشرية متواترة أى أنها قرآن تصح الصلاة به ويتعبد بتلاوته خاصة وأنها موافقة لرسم المصحف ومتصلة الإسناد ولها وجه فى العربية تحمل عليه وكل ما أستوفى هذه الأركان فهو قرآن[٦]

---

(١) راجع حاشية الشهاب علي البيضاوي ٢ / ٤١٤

(٢) راجع تفسير الرازي ٢٨ / ٨٦

(٣) وهي قراءة عشرية متواترة راجع النشر ٢ / ٣٧٥ – ٣٧٦

(٤) راجع المحرر الوجيز لابن عطية ٥ / ١٤٤

(٥) راجع تفسير الطبري ١١ / ٣٧٨

(٦) راجع للنشر ١ / ٩

كما أن القراءة المتواترة لا دخل للأختيار ولا للرأى فيها لأنها وحى من عند الله وسنة يأخذها الأصاغر عن الأكابر والتلاميذ عن الشيوخ ونسبتها الى من قرأ بها نسبة شهرة واتباع وليست نسبة إبتداع ولا إنكار ولا إختيار ، وقال الفراء كلا من القرائتين صواب[١]

وأصل الوضع اللغوى لبين اليدين هو كناية عن الأمام لأن ما بين يدى الإنسان امامه مستعارمما بين الجهتين ليدى الإنسان تهجيناً لما نهوا عنه [٢]

وقوله " لا تقدموا بين يدى الله ورسوله " استعارة تمثيلية قصد بها القطع بالحكم بضرورة الإقتداء والمتابعة ولتسجيل الشناعة والمذلة على من خالف فأبرز المعنوى فى صورة المحسوس وهو فى شناعته كتقدم الخادم على سيده مسيره فنقلت العبارة الأولى بما فيها من المجاز إلى ما ذكر على ما عرف فى أمثاله[٣]

وذكر جملة " بين يدى الله "مع "الرسول" إشارة الى أن طاعة الله لا تعلم إلا ببلاغ الرسول فطاعته ﷺ تابعه لطاعة الله . وجملة " لا تقدموا بين يدى الله " أفادت معان عدة

المعنى الأول :لا تفتاتوا على الله ورسوله حتى يقضى الله على لسان رسوله.

المعنى الثانى : لا تتكلموا بين يدى كلام الله ورسوله وعلى هذا تكون الآية أصلاً فى ترك التعرض لأقوال النبى ﷺ وإيجاب اتباعه

والاقتداء به[٤] ويشهد له أنه ﷺ لما كان فى مرضه الأخير قال مروا أبا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة لحفصه رضى الله عنها : قولى له أن أبا بكر رجل أسيف

---

(١) راجع زاد المسير لابن الجوزي ٧ / ٢٢٠ ومعان القرآن للفراء ٣ / ٦٩

(٢) راجع زاد المسير ٧ / ٢٢٠ وتفسير البيضاوي ٢ / ٤١٤

(٣) راجع الكشاف ٤ / ٣٤٠ – ٣٤١ وحاشية الشهاب علي البيضاوي ٢ / ٤١٤ وتفسير أبي السعود ٦ / ١١١ والتحرير والتنوير لابن عاشور ٢٦ / ٢١٥

(٤) راجع تفسير القرطبي ٨ / ٤٦٨١

وأنه متى يقم مقامك لا يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل بالناس فقال ﷺ إنكن لأنتن صواحب يوسف مروا أبا بكر فليصل بالناس "[١]

وقيل المعنى لا تذبحوا قبل رسول الله وذلك أن قوما ذبحوا يوم الأضحى قبل أن يصلى النبى ﷺ [٢] وقيل المعنى لا تصوموا قبل أن يصوم نبيكم .

قلت : وكل هذه المعانى محتملة فالأمة قد نهيت بالجملة عن تقديم أى فعل أو قول أو رأى بين يدى الله ورسوله كما جاءت عبارة بعض المفسرين ناطقة بذلك قال الأمام الطبرى " أى يا أيها الذين أقروا بوحدانية الله ونبوة نبيه ﷺ لا تعجلوا بقضاء أمر فى حروبكم أو دينكم قبل أن يقضى الله لكم فيه ورسوله فتقضوا بخلاف أمر الله وأمر رسوله[٣]

وذلك أن الآية جاءت لتحذر من أسلم من العرب من عادة كانوا عليها فى جاهليتهم وهى أنهم كانوا يقحمون أنفسهم فى أراء قادتهم وكبريائهم طلب ذلك منهم أم لم يطلب وأن يتكلم بما شاء وبفعل ما أحب فمشى بعض الناس

ممن لم تتمرن نفسه مع النبى ﷺ على بعض ذلك وفى ذلك يقول قتادة فربما قال قوم : لو نزل كذا وكذا فى معنى كذا وكذا وينبغى أن يكون كذا[٤] وجملة " بين يدى الله ورسوله " حوت فوائد :

---

(١) رواه البخاري في الأنبياء (٣٣٨٤) باب ١٩ قول الله تعالى "لقد كان في يوسف وإخوته آيات للسائلين" وفي صلاة الجماعة (٦٧٨) باب (٤٦) أهل العلم والفضل أحق بالأمامة رواه مسلم في الصلاة (٤٢٠) باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض أو سفر وغيرها ومعنى قوله "صواحب يوسف" القتلة بالرد عن الجائز إلى غير الجائز.

(٢) كتاب أحكام القرآن لابن العربي ٤ / ١٤٣ – ١٤٥

(٣) راجع تفسير الطبري ٢٦ / ١٢٦ وتفسير القاسمي ١٥ / ٥٤٣٨ – ٥٤٤٠ وتفسير ابن كثير ٤ / ٢٠٥ والوسيط ٤ / ١٤٩ – ١٥٠ والبحر المحيط ٨ / ١٠٥ وتفسير الخازن ٤ / ١٧٥ وروح المعاني للألوسي ٢٦ / ١٣١

(٤) راجع المحرر الوجيز ٥ / ١٤٤

إحداها : أن قول الإنسان فلان بين يدى فلان إشارة إلى أن كل واحد منهما حاضر عند الآخر مع أن لأحدهما علو الشأن وللأخر درجة العبيد والغلمان لأن من يجلس بجنب الإنسان يكلفه تقليب الحدقة اليه وتحريك الرأس إليه عند الكلام ومن يجلس بين يدى فلان أى بقلبه كيف يشاء فى اشغاله كما يفعل الإنسان بما يكون موضوعاً بين يديه وذلك يفيد وجوب الاجتناب من التقدم .

ثانيها : ذكر الله إشارة الى وجوب احترام الرسول والانقياد لأوامره لأن احترام الرسول احترام للمرسل لكن احترام الرسول قد يترك لأجل بعد المرسل وعدم إطلاعه على ما يفعل برسوله فقوله " بين يدى الله " أى أنتم بحضره من الله وهو ناظر إليكم فى مثل هذه الحال يجب احترام الرسول .

ثالثها : أن العبارة كما تقرر النهى المتقدم تقرر الأمر المتأخر وهو قوله واتقوا الله" لأن من يكون بين يدى الغير كمتاع الموضوع بين يديه بقلبه كيف يشاء يكون حديداً بان يتقيه وقوله " واتقوا الله " أى فى تضيع حقه ومخالفة امره[1]

والنهى فى قوله " لا تقدموا بين يدى الله ورسوله " تحذير من أن يفتاتا على الشرع وهذا فى حالة إذا ما أمكن انتظار الله ورسوله فى المسألة أما إن كان إبداء الرأى من المسلمين فى مسائل لم يرد فيها أمر ولا نهى

من الله ورسوله ويجتهد فيها المسلمون وقطعوا فيها برأى فليس ذلك من التقدم المنهى عنه فى شئ ويلحق بذلك أيضا المسائل التى قطع فيها بعض الصحابة برأى حال غيبتهم عن رسول الله ﷺ ودليل ذلك حديث معاذ بن جبل رضى الله عنه عندما بعثه الرسول ﷺ الى اليمن قال " بم تحكم ؟ قال : بكتاب الله قال ﷺ فإن لم تجد ؟ قال : بسنة رسول الله ﷺ

(١) راجع اللباب في علوم الكتاب في علوم الكتاب ١٧ / ٥٢٢ وتفسير الرازي ٢٨ / ٩٦

قال ﷺ فإن لم تجد قال رضى الله عنه اجتهد رأيى – فضرب فى صدره وقال الحمد لله الذى وفق رسول الله لما يرضى رسول الله"[١] فوجه الدلالة من الحديث أن معاذ رضى الله عنه أخر رأيه ونظر واجتهاده الى ما بعد الكتاب والسنة ولو أنه قدمه قبل البحث عنهما لكان من باب التقدم بين يدى الله ورسوله[٢] ويستثنى من التقديم المنهى عنه " بين يدى الله ورسوله " كل أمر أشار به الصحابة أو بعضهم على رسول الله ﷺ ولم يأت فيه وحى مما فتح لهم فيه ﷺ باب الشورى عملا بقوله تعالى " وشاورهم فى الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله"[٣] وقوله تعالى " وأمرهم شورى بينهم"[٤] ومنه ما أشار به الحباب بن المنذر ومنه ما أشار به عمر رضى الله عنه على رسول الله ﷺ فى شأن أسرى بدر وأمثلة ذلك كثيرة مما لا يدخل تحت هذا النهى لأنه من عين طاعة الله ورسوله لأن قوله ﷺ " أشيروا على أيها الناس " أمر فامتثل المخاطبون بالأمر فأشار بمن قدح فى انفسهم وأملته عليهم خبراتهم ويستثنى من هذا أيضاً كل رأى أبداء صحابى لرسول الله ﷺ على أنه نصيحة فى الدين ودليلة قوله ﷺ الدين النصيحة " قلنا لمن يا رسول الله قال لله ورسوله وكتابه وأئمة المسلمين وعامتهم"[٥] ومن ذلك قول عمر رضى الله عنه لرسول الله ﷺ " أنه يدخل عليك البار والفاجر فهلا أمرت نساءك بالحجاب"[٦] فهذا من النصيحة فى الدين والرسول ﷺ يعلم بصدق عمر فى هذه النصيحة ولأن الوحى جاء مصدقا لعمر فيها ومما يدل أن قوله

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده ٥ / ٢٣٠ ط الحلبي وأبو داود في كتاب الأقضية باب اجتهاد الرأي في القضاء حديث رقم (٣٥٩٢) والترمذي في كتاب الأحكام باب حدثنا هناد حديث رقم (١٣٢٧)

(٢) راجع التحرير والتنوير ٢٦ / ٢١٥ وما بعدها وابن كثير ٤ / ٢٠٥

(٣) سورة آل عمران ١٥٩

(٤) سورة الشورى آية ٣٨

(٥) راجع التحرير والتنوير ٥ / ٩٧

(٦) أخرجه مسلم في فضائل الصحابة (٢٣٩٩) باب (٢) فضائل عمر.

من النصيحة فى الدين أنه حتى قال يا رسول الله ألسنا على الحق وهم على الباطل قال "بلى " قال أليس قتلانا فى الجنة وقتلاهم فى النار ؟ قال " بلى " قال نعطى الدنية فى ديننا ... الحديث[١]

إذا فمن الآداب التى ترشد إليها الآية أن المكلف لا يقدم على فعل ولا رأى ولا قول حتى يعلم حكم الله فيه ولذلك جعل الأمام الغزالى علم المكلف بحكم ما يقدم عليه من العلوم الواجبة وجوباً عينياً[٢] وهذه الآية دالة على أنه لا حلال إلا ما أحله الله ورسوله ولا حرام إلا ما حرمه الله ورسوله ولها فى القرآن نظائر ومنه قوله تعالى " إن هذا القرآن يهدى للتى هى أقوم "[٣]

فمن آداب القرآن الذى هو أقوم أن كل من أتبع تشريعاً غير تشريع الله ورسوله معتقداً علوه وأفضليته كفر بواح وخروج عن ملة الإسلام كما يدل على ذلك قول الله تعالى " ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وإنه لفسق وإن الشياطين ليوحون الى أوليائهم ليجادلوكم وإن أطعتموهم إنكم لمشركون "[٤] فقوله " إنكم لمشركون " دل على أن من أتبع الشياطين وأوليائهم مشرك شرك فخرج من الملة بإجماع المسلمين ويوجب له الذم والعقاب من الله يوم القيامة على ما دل عليه قوله تعالى " ألم أعهد إليكم يا بنى أدم أن لا تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين "[٥] لأن طاعة الشيطان وأولياءه فى أى تشريع خالف الوحى هى عبادة للشيطان وأولياءه وععوه له من دون الله كما قال تعالى " إن يدعون من دونه إلا إناثاً وإن يدعون إلا شيطاناً مريداً[٦]

---

(١) رواه مسلم في الجهاد (١٧٨٥) باب (٣٤)

(٢) راجع إحياء علوم الدين للغزالي ١ / ٢٥ – ٣٠ د التحرير والتنوير ٢٦ / ٢١٥

(٣) سورة الإسراء آية (٩)

(٤) سورة الأنعام آية (١٢١)

(٥) سورة يونس آية (٦٠)

(٦) سورة النساء آية (١١٧)

والمعنى إن يعبدون إلا شيطاناً وذلك بإتباعهم تشريعه .

وهؤلاء هم الذين سماهم الله شركاء فى قوله تعالى : " وكذلك زين لكثرة من المشركين قتل أولادهم شركاؤهم ليردوهم وليلبسوا عليهم دينهم"[١] وإنما سماهم الله شركاء هنا لأنهم أطاعوهم فى معصية الله وتحليل ما أحل الله .

ومعنى قوله تعالى : " يا أبت لا تعبد الشيطان"[٢] أى بطاعته فى الكفر والمعاصى وكفاك دليلاً على أن كل من أطاع الشيطان وأولياءه فى تحيل وتحريم على خلاف شرع الله يكون قد أتخذه رباً من دون الله قوله تعالى " اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله "[٣] فقد فسرها الرسولﷺ لعدى بن حاتم بأنهم جعلوهم اربابا لما أطاعوهم فى تحليل ما وتحريم إيماناً بالطاغوت وزعم كاذب بأنه إيمان بالله ورسوله وقد نص القرأن على هذا الصنف بقوله " ألم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما انزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالاً بعيداً "[٤] فالآية بينت أن من يريدون أن يتحاكموا الى غير ما شرعه الله يتعجب من زعمهم أنهم مؤمنون وما ذلك إلا أن دعواهم الإيمان مع إرادة التحاكم إلى الطاغوت بالغة من الكذب ما يحثل منه العجب"[٥]

ومن نظائرها أيضا فى سورة الكهف "ما لهم من دونه ولى ولا يشرك فى حكمه أحداً"[٦] ومعناها ولا يشرك الله جل وعلا أحداً فى حكمه بل الحكم له وحده جل وعلا ولا حكم لغيره البتة فالحلال ما أحله الله تعالى والحرام ما حرمه والدين ما

---

(١) سورة الأنعام آية (١٣٧)

(٢) سورة مريم آية (٤٤)

(٣) سورة التوبة آية (٣١)

(٤) سورة النساء آية (٦٠)

(٥) راجع أضواء البيان ٣ / ٤٠ و ٤١ ، ٢٥٩

(٦) سورة الكهف آية (٢٦)

شرعه والقضاء ما قضاه فالحكم الخالص لله فالآية نص فى أن حكمه تعالى فى تحريمه وتحليلة شامل لكل ما يقتضيه جل وعلا ويدخل فى ذلك التشريع دخولا أوليا[١]

ومن نظائرها أيضاً قوله تعالى فى سورة الشورى " وما اختلفتم فيه من شئ فحكمه الى الله ذلكم الله ربى عليه توكلت وإليه أنيب"[٢]

فالآية دالة على أن ما أختلف فيه الناس من الأحكام فحكمه الى الله وحده لا الى غيره فإذا أشركوا غيره فى حكمه فقد أشركوا غيره فى عبادته وغنما كان الحكم له وحده ثم لرسوله باعتباره مبلغا عنه وليس لأحد من خلقه صفه من هذه الصفات فكل من أتى بتشريع ينظر هل له من هذه الصفات صفة واحدة توجب له أهلية التشريع ولكم الصفات التى أختص بها الحق تعالى هى التى أوضحتها الآيات التالية لقوله تعالى " وما اختلفتم فيه من شئ فحكمه الى الله " فعقبها قال تعالى " ذلكم الله ربى " الى قوله " إنه بكل شئ عليم " [٣] فهل فى المشركين المقاتلين على الله ورسوله أحد يستحق أن يوصف بأنه الرب الذى تفوض إليه الأمور ويتوكل عليه وأنه فاطر السماوات والأرض أى خالقهما ومخترعهما على غير مثال سابق وأنه هو الذى خلق البشر أزواجاً وخلق لهم أزواج الأنعام الثمانية المذكورة فى قوله تعالى " ثمانية أزواج من الضأن اثنين"[٤] وأنه ليس كمثله شئ هو السميع البصير وأنه له مقاليد السماوات والأرض وأنه هو الذى يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر أى يضيقه على من يشاء وهو بكل شئ عليم كما أن له تعالى الاتصاف بأنه له غيب السماوات

---

(١) راجع أضواء البيان ٣ / ١٢٨

(٢) سورة الشورى آية ١٠

(٣) سورة الشورى الآيات من ١٠ – ١٢

(٤) سورة الأنعام آية ١٤٣

والأرض ويعلمهما بمن فيهم وما فيهن على ما قال تعالى " له غيب السماوات والأرض أبصر به وأسمع ما لهم من دونه من ولى ولا يشرك فى حكمه أحدا"[١]

كما أن له أنصاف بانه هو الباقى وما دونه هالك وأن الحكم له والمرجع والمصير إليه " كل شئ هالك إلا وجهه له الحكم وإليه ترجعون"[٢]

كما أنه متصف بأن الحمد لله "الحمد لله الذى له ما فى السماوات وما فى الأرض وله الحكم فى الآخرة وإليه ترجعون"[٣]

كما أنهمتصف بأنه سبحانه مصرف الليل والنهار " قل أرأيتم إن جعل الله عليكم الليل سرمدا الى يوم القيامة " الى قوله تعالى " .... ولتبغوا من فضله ولعلكم تشكرون"[٤]

وأتصف أيضا بأنه صاحب الدين القيم " فطره الله تعالى فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم "[٥]

كما أنه له سبحانه الأنصاف بأن أحسن الأحكام وأن كل حكم عدا حكمه سبحانه هو من أحكام الجاهلية " أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله لقوم يوقنون "[٦]

كما أنه سبحانه متصف بأنه يقص الحق ويفصل فيه الآية " إن الحكم إلا يقص الحق وهو خير الفاصلين) [٧]

---

(١) سورة الكهف ، آية ٢٦

(٢) سورة القصص آية ٨٨

(٣) سورة سبأ آية ١

(٤) سورة القصص الآية من ٧٠ – ٧٣

(٥) سورة الروم آية ٣٠

(٦) سورة المائدة آية ٥٠

(٧) سورة الأنعام آية ٥٧

كما أنه تعالى متصف بأنه الحكم العدل صاحب الكلمة التامة بالصدق والعدل منزل الكتاب الحق بشهادة أهل الكتاب " أفغير الله ابتغى حكما وهو الذى انزل إليكم الكتاب مفصلا والذين آتيناهم الكتاب يعلمون أنه منزل من ربك بالحق فلا تكونن من الممترين وتمت كلمة ربك صدقاً وعدلاً "(١)

كما أنه تعالى متصف بأنه رازق الخلائق وأنه لا تحليل ولا تحريم فى رزقه ولا فى غيره إلا بإذنه لأنه خلق الرزاق وأنزله وهو الذى له التصرف فيه بالتحليل والتحريم " قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراماً وحلالا قل الله أذن لكم أم على الله تفترون "(٢)

فهذه بعض الآيات الدالة على ما أتصف الله به من صفات تجعلنا نؤمن ونوقن بأن له التشريع وحده وهى صفات مساوية عن غيره ولا توجد واحده منها فيمن أراد أن يتقدم بين يدى الله ورسوله ويفتات عليها من المخلوقين فهل أتصف أحد من هؤلاء أو سيتصف بأنه له غيب السماوات والأرض وأن يبالغ فى سمعه وبصره إحاطة سمعه بكل المسموعات وبصره بكل المبصرات ، سبحانه وتعالى عن ذلك علواً كبيراً .

وهل منهم من وصف أو سيتصف بأنه الإله الواحد وأن كل شئ هالك إلا وجهه وأن الخلائق يرجعون إليه ؟ تبارك ربنا وتعاظم وتقدس أن يوصف أخس خلقه بصفاته .

وهل منهم موصوف بانه العلى الكبير وهل منهم متصف بأنه صاحب الحمد فى الأولى والآخرة وهل منهم من يدعى وصفه بأنه يصرف الليل والنهار وأنه متصف بكمال القدرة ؟ وأنه المنعم على الخلق .

وهل من دعاة التشريع والافتيات على الله من اتصف بأنه صاحب التشريع القيم الذى لا يختلف مع الفطر السوية .

---

(١) سورة الأنعام الآيتان ١١٤ – ١١٥

(٢) سورة يونس آية ٥٩

وهل منهم من يستطيع أن يدعى لتشريعه أنه موصوف بأنه أحسن الشرائع وأفضلها وأن تشريعه لم يكن فيه اتباع للهوى .

وهل منهم من يستطيع أن يصف نفسه بأنه منزل الكتاب بالحق ويشهد له الصادقون من أهل الكتاب بذلك وأن كلمته كانت على نحو كلمة الله من التمام فى الصدق والعدل وأنه سميع عليم بما كان وما هو كائن وما سيكون الى يوم القيامة .

وهل منهم من يستحق أن يوصف بأنه هو الذى ينزل الرزق للخلائق وأنه لا يمكن أن يكون تحليل ولا تحريم إلا بإذنه ؟ لأن من الضرورى أن من خلق الرزق وأنزله هو الذى له التصرف فيه بالتحليل والتحريم .

وهل منهم من يوصف بأنه يقضى الحق وأنه خير الفاصلين .

فالمشرعون على غير ما شرع الله غير متصفين بشئ من ذلكم الذى وصف الله به نفسه بل أنهم هم الموصفون بأنهم هم الكذبة المفترون على الله فى شرعه المستوجبون للعذاب الأليم الذى لا يرجى معه لهم فلاح ولا نجاح وذلك وصفهم فى ما وصفهم الله به فى قوله جل ذكره " ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون متاع قليل ولهم عذاب اليم "[١]

فالآية واضحة فى إثبات هذا الوصف الذميم لهم من أجل افتراءهم على الله ولا ينبغى للمشرع أن يكون بهذه الوضاعة والخسة فى القول والفكر[٢]

كما أنهم موصوفون بأنهم العجزة عن بيان وإثبات ما شرعوه وصلاحيته بدليل أو شبه دليل أو شهادة عدول أو أثارة من علم صحيح نافع وأنهم لا يصدرون فى ذلك إلا عن هوى وإن أتوا بشهداء الزور ممن هم على شاكلتهم ويطربون لطرهاتهم وخيلهم لأن ما ياتون به يخدم مصالحهم الدنية وأهواءهم الفاسدة ويلائم طبائعهم الخبيثة فإن أتوا بشهداء الزور على صدق تشريعهم الكاذب فلا يعبأ بهم ولا

---

(١) سورة النحل الآيتان ١١٦ / ١١٧

(٢) راجع أضواء البيان ٧ / ٥٣

تشهد نعهم وذلك وصفهم حين وصفهم الله بقوله " قل هلم شهداءكم الذين يشهدون أن الله حرم هذا فإن شهدوا فلا تشهد معهم"[١] فقوله تعالى " هلم شهداءكم " صيغة تعجيز دلت على عجزهم فى بيان مستند التحريم فدل ذلك على أن غير الله تعالى غير متصف بصفات التحليل ولا التحريم "[٢]

كما انهم موصوفون بأنهم أضل خلق الله وأخسرهم أعمالا وذلك قوله تعالى حين يقول: " قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالاً الذين ضل سعيهم فى الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا"[٣] فالآية مع أنها نازلة فى الكفار الذين يعتقدون أن كفرهم صواب وحق وأن فيه رضى ربهم[٤] بدلالة قوله تعالى بعدها " اولئك الذين كفروا بأيات ربهم ولقائه"[٥] إلا أنه يدخل معهم فيها كل من أراد أن يستدرك على الله فى حكمه وشرعه واعتقد أن الخير فى غيره ما شرع الله ولو كان من أهل النطق بالشهادتين فهو مشابه للكفار فى إنكارهم لما قرره الله وشرعه من عقيدة وشريعة فيدخل فيهم كل من زعم أن الدين فى بعض تشريعاته ليس صالحا لزماننا وانه كان صالحاً لجماعات مخصوصة فى أزمنة مخصوصة أو من ادعى أن الإسلام قد بخس المراة حقها وسلبها حريتها وأرخصها أو من ادعى أن القرآن عائق للمسلمين عن الحضارة والتقدم وعن مواكبة العصر الى سائر الدعوات المغرضة التى تخرج من أفواه بعض بنى جلدتنا ويتكلمون بالسنتنا فهذا ضلالهم وخسرانهم جزاء تقدمهم بين يدى الله أحكم الحاكمين .

كذلك فقد منح الله رسوله ﷺ أهلية التشريع لعباد الله بإذنه سبحانه فلم يجز لأحد أن يتقدم بين يديه فى رأى ولا قول لأنه لا يصدر فى رأى ولا قول إلا عن الله

---

(١) سورة الأنعام آية ١٥٠

(٢) راجع أضواء البيان ٧ / ٥٣

(٣) سورة الكهف آية (١٠٣ – ١٠٤)

(٤) راجع أضواء البيان ٣ / ٣٥٠

(٥) سورة الكهف ١٠٥

وذلك قوله حين يقول جل ثناءه " وما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا"[١] فالمعنى أى مهما أمركم به فافعلوا ومهما نهاكم فاجتنبوه فإنه يأمر بخير وإنما ينهى عن شر" [٢] لذلك نهيت الأمة عن التقديم بين يديهﷺ وأمرت بوجوب الاستجابة له فيما يأمر به ويدعو إليه فى قوله تعالى " يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم "[٣]

المعنى استجيبوا له فيما يدعوكم الى ما يحيى دينكم ويعلمكم أو الى ما يحيى به قلوبكم فتوحدوا ربكم أو المعنى استجيبوا للطاعة ففى ذلك الحياة الأبدية والنعمة السرمدية فهو إحياء من موت الكفر[٤]

وقد جبل الله تعالى رسوله على صفات بها منحة الله تعالى أهلية التشريع لعباده وجعل سنته مفصلة للقرآن وشارحه له .

وقد جاءت فى سنته أحكام جعلها الله مشروعة بسنة نبيه استقلالاً كوجوب زكاة الفطر وصلاة الاستسقاء وصلاة الكسوف والخسوف الى غير ذلك من أحكام الشرع وجعل له تفصيل أداء العبادات من حيث معرفة أوقاتها وكيفية أدائها مما لا تفصيل له فى القرآن كما قال ﷺ صلوا كما رايتمونى أصلى "[٥] وقوله ﷺ "خذوا عنى مناسككم"[٦]

ومن هذه الصفات وصف الله تعالى له ﷺ بأنه لا يصدر من قول أو فعل أو تقرير عن هوى أو غواية وإنما يصدر عن وحى الله تعالى ويؤكده بالقسم وهو سبحانه لا يقسم إلا على عظيم وذلك قوله حين يقول جل ثناؤه " والنجم إذا هوى ما

---

(١) سورة الحشر آية ٧

(٢) راجع تفسير الرازي ٥٩ / ٢٤٨ وتفسير ابن كثير ٤ / ٣٣٦

(٣) سورة الأنفال آية ٢٤

(٤) راجع تفسير القطبي ٧ / ٢٧٨

(٥) أخرجه البخاري ٢ / ١٥٩ حديث رقم ٦٣١ باب الأذان للمسافرين إذا كانوا جماعة

(٦) أخرجه مسلم "حج" ٢ / ٩٤٣ برواية "لتأخذوا مناسككم".

ضل صاحبكم وما غوى وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحى يوحى علمه شديد القوى"[١]

فقد نفى الله عنه فى الآيات الضلال الذى يكون سببه الجهل بالحق ونفى عنه الغى الذى هو العدول عن الحق فهو ﷺ ما جهل الحق وما عدل عنه بل هو عالم به متبع له .

وأثبتت الآيات له ﷺ إنه لا يبلغ عن الله إلا شيئاً أوحى الله إليه أن يبلغه[٢] وفى ذلك يقول الإمام ابن كثير " فذره الله رسول وشرفه عن مشابهة أهل الضلال كالنصارى وطرائق اليهود وهى علم الشئ وكتمانه والعمل بخلافه بل هو صلاة الله وسلامه عليه وما بعثه الله به من الشرع العظيم فى غاية الاستقامة والاعتدال والسداد ولهذا قال تعالى " وما ينطق عن الهوى "أى ما يقول قولا عن هوى وغرض " إن هو إلا وحى يوحى " أى إنما يقول ما أمر به يبلغه الى الناس كاملا موفورا من غير زيادة ولا نقصان"[٣] ويدل عليه أيضاً حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما أنه قال " كنت أكتب شئ أسمعه من رسول الله ﷺ اريد حفظه فنهتنى قريش فقالوا : إنك تكتب كل شئ تسمعه من رسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ بشر يتكلم فى الغضب فأمسكت عن الكتاب فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال ﷺ اكتب فهو الذى نفسى بيده ما خرج منى إلا الحق[٤]

وما روى عن أبى هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال " لا أقول غلا حقا قال بعض أصحابه إنك تداعبنا يا رسول ؟ قال : إنى لا أقول إلا حقا قال بعض أصحابه إنك تداعبنا يا رسول الله ؟ قال : غنى لا اقول إلا حقا[٥] كما أن الله سبحانه وتعالى

---

(١) سورة النجم من الآية ١ إلى ٤

(٢) راجع أضواء البيان ٧ / ٤٦٥ وتفسير ابن كثير ٤ / ٢٤٦ – ٢٤٧

(٣) راجع تفسير ابن كثير ٤ / ٢٤٦ – ٢٤٧

(٤) أخرجه أبو داود باب كتاب العلم ٣ / ٣١٧ وأحمد في مسنده ٦ / ٦٨

(٥) أخرجه أحمد في مسنده ٢ / ٣٤٠ – ٣٦٠

وصفه بأنه ﷺ قائم على الحق المبين الذى لا ليس فيه ولا غموض فقال تعالى " فتوكل على الله إنك على الحق المبين "[١] فالحق المبين بمعنى البين الظاهر أو بمعنى الحق المظهر لمن تدبر وجه الصواب[٢] فهل اتصف أحد ممن يدعون أنهم مفكروا البشرية ومشرعوها أنه على مثل هذا الحق الواضح البين الذى لا ليس فيه فهذا الوصف ليس لأحد غيره ﷺ بشهادة الله له ولما كاذ ذلك كذلك بين الله تعالى أن ذلكم النبى المتصف بذلك لا ينازع فى الأمر ولأنه الداعية الى الله المتصف بأنه صاحب الهوى المستقيم فقال جل ذكره" فلا ينازعنك فى الأمر وادع الى ربك إنك لعلى هدى مستقيم"[٣] فالمعنى أى لا ينازعك أحد فيما نشرعه لأمتك وإن نازعوك لجهلهم فلا تنازعهم أنت لأنك الأفضل والأعلى والأعلم أو المعنى لا يقلبونك عن دينك لأنك على هدى مستقيم أى أنك على دين قويم لا اعوجاج فيه فادعوا غليه وقال بعض المفسرين والمراد أن عليهم إتباعك وترك مخالفتك وقد استقر الأن الأمر على شرعك وأيضا فإن الهدى يحتمل ان يكون نفس الدين ويمكن ان يكون أدلة الدين والثانى اولى لأن المعنى عليه ادعهم لهذا الدين لأنك من حيث الدلالة على طريقة واضحة ولذلك قال عقبها " وإن جادلوك فقل الله أعلم بما تعلمون "[٤] اى ابن عدلوا عن هذه الأدلة الى المراد التمسك بعادتهم فقل أنه ليس بعد إيضاح الأدلة إلا هذا الجنس الذى يجرى مجرى الوعيد والتحذير من يوم القيامة الذى يتردد بين جنة وثواب لمن قبل وبين نار وعقاب لمن رد وأنكر فقال " الله يحكم بينكم يوم القيامة فيما كنتم فيه تختلفون " [٥] فتعرفون حينئذ الحق من الباطل"[٦] فهل بعد هذا الوصف البين من الله

---

(١) سورة النمل آية ٧٩

(٢) راجع تفسير القرطبي ١٣ / ١٧٦ واللباب لابن عادل ١٥ / ١٩٩

(٣) سورة الحج آية ٦٧

(٤) سورة الحد آية ٦٨

(٥) سورة الحج آية ٦٩

(٦) راجع تفسير القرطبي ١٢ / ٧١ واللباب ١٤ / ١٤٥

تعالى الى نبيه ﷺ وهم ليس لهم من الهدى مسحة ولا دليل بين فيما يزعمون وقد حذر الله سبحانه وتعالى أمة نبيه ﷺ من إتباعه أهواه الذين لا يعلمون عظمة ما شرع لهم نبيهم بإذن ربه وأمرهم ان يتمسكوا بهذه الشريعة الغراء فقال جل ثناءه " ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون أنهم لم يغنوا عنك من الله شيئاً إن الظالمين بعضهم أولياء بعض والله ولى المتقين"[١] فنهى الله لنبيه عن إتباع الجهال هو نهى لأمته لأنهﷺ لن يتبعهم يوماً لأنه معصوم من الأهواء الفاسدة ومن إتباع أصحابها وقوله ولى المتقين تعريض بالذين يتقدمون بين يديه برأى ولا قول ولا فعل [٢] والمراد بالشريعه فى الآية الكريمة ما يرده الناس من أمر الله ورحمته والقرب من الأمور التى هى من دين الله ويشمل الأمر والنهى وفسرت الشريعة فى الآية بأنها الحدود والفرائض أو أنها البينة لأنها طريق الحق أو أنها السنة النبوية ، والمراد بالذين لا يعلمون جهال الشريعة[٣] وفى ذلك يقول الإمام الرازى" أى على طريقة ومنهاج من أمر الدين فاتبع شريعتك الثابته بالدلائل والبينات ولا تتبع ما لا حجة عليه من أهواء الجهال وأديانهم المبينة على الأهواء والجهل"[٤]

وأيضاً من المؤهلات التى أهلته أن يكون مشرعاً فلا يتقدم أحد بين يديه ما وصفه الله به من كونه هادياً الى الصراط المستقيم وداعياً إليه وذلك قوله جل ثناءه حين يقول " وإنك لتهدى الى صراط مستقيم صراط الله الذى له ما فى السماوات وما فى الأرض إلا الى الله تصير الأمور "[٥]

---

(١) سورة الجاثية آية ١٨ ، ١٩

(٢) راجع أضواء البيان ٧ / ١٩٩

(٣) راجع البحر المحيط ٨ / ٤٦ ، ٤٧

(٤) راجع تفسير الرازي ٢٧ / ٢٢٨

(٥) سورة الشورى آية ٥٢ ، ٥٣

فالأية نص فى أن الرسول ﷺ يهدى الى صراط الله المستقيم كما يهدى القرآن اتلى ذلكم الصراط[١] وفى هذا يقول الإمام ابن كثير " إنك " اى يا محمد " لتهدى الى صراط مستقيم وهو الحق القويم ثم فسره بقوله تعالى " صراط الله " اى شرعه الذى امر به الله[٢] فإذا بان ذلك الى كل ذى عقل فعلى الأمة أن تتمسك بما أحل الله ورسوله وأن تنأى عما حرم الله ورسوله ولا تكترث بمن خالف الله ورسوله فى تحليل وتحريم ممن يقدمون بين يدى الله ورسوله ويفتاتون عليه وعليهم أن يردوا كل شئ الى الله ورسوله حال تنازعهم فيه كما أمر سبحانه بذلك فى قوله " فإن تنازعتم فى شئ فردوه الى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا "[٣] فقوله تعالى فى الآية" فردوه الى الله" هو عين قوله تعالى " فحكمه الى الله " والرد الى الله رد كتابه والرد الى رسوله رد الى شخصه حال حياته الى ما صح من سنته وهديه بعد وفاته كما ذكر المفسرون ومنهم ابن كثير فيما نقله عنه القاسمى حين يقول " هذا أمر من الله عزوجل بأن كل شئ تنازع فيه الناس من أصول الدين وفروعه أن يرد التنازع فى ذلك الى الكتاب والسنة كما قال تعالى " وما اختلفتم فيه من شئ فحكمه الى الله"[٤] فما حكم به الكتاب والسنة وشهد له بالصحة فهو الحق وماذا بعد الحق إلا الضلال ولهذا قال تعالى " إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الأخر " أى ردوا الخصومات والجهالات الى كتاب الله وسنة رسوله فتحاكموا اليهما فيما شجر بينكم إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر فدل على أن من لم يتحاكم فى محل النزاع الى الكتاب والسنة ولا يرجع اليهما فى ذلك فليس مؤمنا بالله ولا باليوم الآخر[٥] وقوله تعالى " فان تنازعتم فى شئ " فلفظ " شئ" نكره متوغله فى الإبهام

---

(١) راجع تفسير الرازي ٢٧ / ١٦٤

(٢) راجع تفسير ابن كثير ٤ / ١٢٢

(٣) سورة النساء آية ٥٩

(٤) سورة الشورى آية ١٠

(٥) راجع تفسير ابن كثير ١ / ٥١٨ وتفسير القاسمي ٥ / ١٣٤٧ والتحرير والتنوير ٥ / ١٠٠

فهو يفيد العموم لوقوعه فى حيز الشرط أى فى كل شئ فيصدق بالتنازع فى الخصوومة على الحقوق يصدق بالتنازع فى اختلاف الآراء عند المشاورة أو عند مباشرة عمل ما كتتنازع ولاة الأمور فى إجراء أحوال الأمة ولقد حسن موقع كلمة "شئ" هنا تعميم الحوادث وأنواع الاختلاف كما أن عموم لفظ شئ فى سياق الشرط يقتضى عموم الأمر بالرد الى الله والرسول وعموم أحوال التنازع تبعاً لعموم الأشياء المتنازع فيها فمن ذلك الخصومات والدعاوى فى الحقوق وهو المتبادر من الآية [١]

(١) راجع التحرير والتنوير ٥/ ٩٩ – ١٠٠

مسألة : ولا يجوز لأحد من يتقدم بين يدي الله ورسوله أن يقول إن مراد الآية أن نسكت عن المتنازع فيه وتفوض أمر العلم فيه إلى الله فلا نتعرض له لأنه يجاب عنه أن الوقائع قسمان:

الأول : قسم منصوص عليه .

الثاني : قسم غير منصوص عليه .

فالقسم الأول أمر الله به بالطاعة والانقياد وأمر بالاجتهاد في القسم الثاني ومن الاجتهاد الرد إلى الله ورسوله وعلى هذا فلا يعقل أن يكون المراد بالرد هو السكوت لأن كثير من وقائع القسم الثاني لا يحتمل السكوت بل لابد من قطع الشغب والخصومة فيها بنفي أو إثبات فإذا كان ذلك كذلك ثبت بطلان ما تأولتموه .

ولا يجوز لهم أيضاً أن يقولوا أن مراد الآية أن ترد المتنازع فيه إلى البراءة الأصلية لأنه يجاب عنه بأن البراءة الأصلية معلومة بحكم العقل وعليه فلا يكون رد المتنازع فيه إليها رداً إلى الله ورسوله بحال من الأحوال ولكن إذا أردنا المتنازع فيه إلى الأحكام المنصوص عليها في الكتاب والسنة كان هذا رداً إلى أحكام الله ورسوله فحمل الآية على هذا هو الصواب وما ذكروه باطل "[1].

ولعل في هذا الجواب الشافي والرد المقنع على الذين يتقدمون بين يدي الله ورسوله ويفتاتون عليهما فيتبعون الهوى ويقدحون في بعض قضايا الدين وتشريعاته فينكرون على سبيل المثال ختان المرأة زاعمين أن فيه امتهان لكرامة المرأة كما أن من تقديمهم بين يدي الله ورسوله زعمهم الباطل أن السنة لا حجية لها في التشريع وأنه يكتفى بالقرآن فحسب متعللين بأنها آداب كانت صالحة لأهل زمانها فحسب ولهم في ذلك قديماً وحديثاً شبهاً أو هي من بيت العنكبوت وهم في ذلك متبعون لبعض المستشرقين الذين ليس لهم إلا لي النصوص والطعن في الدين إفتياتاً على الله ورسوله ومنهم جولد تسهر صاحب كتاب العقيدة والشريعة في الإسلام الذي ترجمه

---

[1] راجع تفسير الرازي ١٠ / ١١٨ وتفسير القاسمي ٥ / ١٣٥٠

محمد يوسف موسى وعبد العزيز عبد الحق وعلي حسن عبد القادر وله في هذا الكتاب شبها واهية للطعن في حجة السنة وقد تصدى كثير من علماءنا لهؤلاء المتقدمين بين يدي الله ورسوله وأزنابهم فدحضوا شبههم [١]

فهلا تأدب هؤلاء المتقدمين بين يدي الله ورسوله والمفتاتين عليها بأدب الصحابة مع رسول الله ﷺ فما وجدنا في سيرة أحد منهم أنه يقترح شيء في دين الله ولا يتقدم برأي لم يطلبه رسول الله ﷺ ولا يحكم حكما قبل أن يرجع إلى قول الله ورسوله وحكمهما حتى بلغ من أدبهم في ذلك أنه إذا سألهم النبي ﷺ عن الشيء لم يجيبوه مع علمهم ومعرفتهم به خوفا وورعا أن يكون ذلكم الشيء الذي سئلوا عنه سماه الله ورسوله باسم آخر أو جاء فيه حكم يخالف ما يعلمونه سلفا في حكم ذلكم الشيء وليس أدل على ذلك مما جاء في حديث أبي بكر نفيع بن الحارث الثقفي رضي الله عنه أن النبي ﷺ سأل في حجة الوداع أي شهر هذا ؟ قلنا : الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه فقال :" أليس ذي الحجة؟ قلنا : بلى قال : أي يوم هذا ؟ قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه فقال : أليس يوم النحر ؟ قلنا: بلى قال فإن دمائكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا "[٢]

يقول صاحب الظلال تعليقاً على هذا في تفسيره للآية التي معنا " هذه صورة من الأدب ومن التحرج ومن التقوى التي انتمى إليها المسلمون بعد سماعهم ذلك النداء"[٣]

مسألة : من آداب الآية أنه لما ثبت بكل دليل قاطع عدم جواز التقدم بين يدي الله ورسوله لزم أيضاً ألا يقدم أي تشريع وضعي بين يدي هذا التشريع الإلهي

---

(١) راجع في الرد عليهم كتاب السنة ومكانتها في التشريع للدكتور مصطفى السباعي من ١٢٥ – ٣١٧ ط المكتب الإسلامي ص ٢٣٦ وما بعدها.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده ٥ / ٤١٢

(٣) راجع في ظلال القرآن ٦ / ٣٣٣٩

وذلك لأن التشريع الإلهي يمتاز بخصائص وميزات لا توجد واحدة منها في أي تشريع وضعي بشري وأول هذه الخصائص والمميزات :

* أولها : أن أساس هذا التشريع الوحي الإلهي المتمثل في القرآن والسنة فلا يجتهد مجتهد في استنباط حكم من الأحكام إلا ويرجع إلى هذين الأصلين وما يرشدان إليه من فروع ومقاصد عامة وقواعد ومبادىء كلية فهو بذلك وجد مكتمل النشأة سوي البنية وطيدة أركانه تامة قواعده راسية أصوله في زمن الرسول ﷺ كما دل عليه قوله تعالى : « اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا »[1] فيطبق المجتهد ما استنبطه من أحكام وفق المصالح البشرية التي تنسجم مع مقاصد الشريعة ولا تخرج عنها لهذا لا يجوز أن يقدم عليه تشريع مصدره العقل القاصر الذي خطأه أكثر من صوابه .

* ثانيها: أن هذا التشريع شامل لكل ما تتطلبه الحياة لأنه يتضمن رعاية العلاقات الإنسانية الثلاث علاقته بربه وعلاقته بمجتمعه وعلاقة الإنسان بنفسه فرعايته لعلاقة الإنسان بربه تكمن في أحكام العبادات من طهارة وصلاة وزكاة وحج وصوم ونذر ويمين وغيره مما يقصد به تنظيم علاقة العبد بربه . وأما رعايته لتنظيم علاقة الإنسان بنفسه فتكمن في تنشئة الفرد على الأخلاق الحميدة والآداب الحسنة وسلب المساوىء عنه فتحد من جموح الإنسان وتشيع جو الفضيلة والتعاون والتراحم ويتحقق عنده يقظة الضمير والشعور بالواجب ومراقبة الله تعالى في السر والعلن واحترام الحقوق وغاية الرضا والطمأنينة والإيمان والسعادة وتنظيم الحياة العامة والخاصة فهو دين ودولة والدنيا والآخرة وخالدا إلى يوم القيامة وهو الذي تتضافر فيه العقيدة والعبادة والأخلاق والمعاملة .

* ثالثها : اتصافه بالصفة الدينية حلا وحرمة فهو يمتاز بأن كل فعل أو تصرف يخضع إلى الحرام والحلال فالحلال والحرام فيه لا يتوقف على حكم خاص كما

---

(١) سورة المائدة آية ٣

هو في التشريع الوضعي لأن القاضي بحكمه لا يجعل الحلال حراما ولا الحرام حلالا في الواقع لأن الجميع ينظر إلى الحكم الأخروي الذي ينبني على حقيقة الفعل وواقعه وإن كان خفيا على الآخرين فلا يخفى على الله تعالى ومنشأ هذا حديثه ﷺ " إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إليّ ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له على نحو ما أسمع ، فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار فليأخذها أو يتركها " (١).

وهذا مبني أيضاً على أن هذا التشريع الذي لا يجوز التقدم بين يديه وحي الله فيه ثواب وعقاب أخروي وهو نظام روحي ومدني لأنه جاء بخيري الدنيا والآخرة أو الدين والدنيا وقد أدى اتصاف التشريع بهذه النزعة الدينية إلى إخفاء صفة الهيبة والاحترام للأنظمة الشرعية وأدى إلى صيانة الحقوق بينما تراعي التشريعات الوضعية الناحية المادية فقط.

* رابعها : ارتباطه بالأخلاق

يمتاز التشريع الإلهي عن التشريع الموضعي بارتباطه الوثيق بالأخلاق فالقانون الوضعي لا يعرف إلا الغاية النفعية التي هي العمل على حفظ النظام واستقرار المجتمع وإن أهدرت بعض مباديء الدين والأخلاق أما التشريع الإلهي فهو يهدف إلى رعاية الفضيلة والمثل العليا والأخلاق القويمة فشرعت العبادات من أجل تطهير النفس وتزكيتها وإبعادها عن المنكرات وبث روح التعاون والتعاطف بين الناس وحماية المحتاجين من جشع أصحاب المال ومنع التغرير والغش في العقود وأكل الأموال بالباطل وإفساد العقود بسبب الجهالة فحرم الربا والاحتكار والرشوة وحرم الخمر ليحافظ على العقل الذي يقاس به الخير والشر فتآزر الدين مع الخلق مع المعاملة فتحقق صلاح الفرد والمجتمع وخير البشرية في الحال والمآل وتأثر الناس بالدين والخلق يجعلهم أكثر امتثالاً وطاعة وأشد احتراماً .

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده ٦ / ٣٠٧ وابن أبي شيبة ١٠ / ١٦٨

أما التشريعات الوضعية لما كانت تراعي المنفعة المادية فحسب فإنه كثر الإفلات منها .

* خامسها : الجزاء في التشريع الإلهي على المخالفة دنيوي وأخروي : يمتاز التشريع الإلهي عن الوضعي بأن فيه نوعين من الجزاء على المخالفات .

– أولهما : الجزاء الدنيوي المتمثل في العقوبات المعذرة المتمثلة في الحدود كحد السرقة والزنا والقذف وشرب الخمر وعقوبات غير معذرة وهي التي تعرف بالتعازير التي تكون على الأعمال الظاهرة للناس والتي لم يقدر لها الشرع حداً معيناً.

– ثانيهما : الجزاء الأخروي الذي يكون على الأعمال غير الظاهرة للناس والتي تكمن في القلوب كالحقد والحسد وقصد الإضرار بالآخرين ويكون أيضاً على الأعمال الظاهرة التي لم يقدر لها عقوبة في الدنيا كالكذب والغيبة والنميمة . بينما الجزاء في التشريع الوضعي دنيوي فقط على بعض الأعمال الظاهرة ولا يقدر عقوبات على كل الأعمال الظاهرة كما أنه لا يعاقب على الأعمال غير الظاهرة وكأنه يقول للجناة افعلوا ما شئتم ولا تجعلونني أراكم وأيضاً فإن التشريع الإلهي يمتاز بأن الجزاء فيه إيجابي وسلبي فهو إيجابي لأنه يثيب على طاعة الأوامر وامتثالها وسلبي لأنه يعطي ثوابا على اجتناب النواهي وترك المحرمات والبعد عن المفسدات بينما التشريع الوضعي يقتصر على تحديد جزاءات سلبية على مخالفة أحكامه ولا يقرر ثوابا لمن امتثل أوامره .

* سادسها : إن النظرة في التشريع الإلهي جماعية فهو يراعي مصلحة الفرد والجماعة معاً دون أن تطغى إحداهما على الأخرى ولكن يقدم مصلحة الجماعة على الفرد عند تعارضهما وإذا تعارضت مصلحتا شخصين فإنه يراعى مصلحة من سيقع عليه أكبر الضررين تطبيقاً لقاعدة لا ضرر ولا ضرار فيدفع أكبر الضررين بأخفهما فمن أمثلة مراعاة مصلحة الجماعة تشريع العبادات تشريعه صلاة الجماعة وإقامة الحدود على الأفراد العابثين بأمن المجتمع وتشريعه البيع بالتسعيرة الجبرية ليحمي الجماعة من شجع الأفراد ومن أمثلة مراعته لمصلحة أحد الفردين عند التعارض

تشريعه البيع بالشفعة لأحد الشريكين دفعا لضرر أ؛دهما بالمشتري الجديد وذلك مبني على أ، مصدر الحق في هذا التشريع هو الله ورسوله بينما التشريع الوضعي لا يحقق الموازنة المطلوبة للمصالح .

سابعها : بقاءه وصلاحه للتطبيق الدائم فإن تشريع المباديء الخالدة لا يتغير في التراضي في العقود وضمان الضرر وقمع الأجرام وحماية الحقوق أما الجانب الذي يبغى على القياس ومراعاة المصالح والأعراف فهو الذي يقبل التغير والتطوير بحسب تطور الحياة الزمنية واختلافها وخير البشرية بحسب البيئات المختلفة زماناً ومكاناً طالما أن الحكم في نطاق مقاصد الشريعة وأصولها الصحيحة وهذا التطوير لا يكون إلا في دائرة المعاملات وليس في دائرة العقائد والعبادات وهذا هو معنى قاعدة تغير الأحكام بتغير الأزمان بينما لا يمتاز التشريع الوضعي إلا بالجمود فهو غير قابل أن يستوعب مستجدات العصور ولأزمنة فهو يحتاج في كل فترة إلى التغير الجذري في أصوله وقواعده . (١)

مسألة : الآية وموقفها من البدع وبيان كل بدعه تقديماً بين يدي الله ورسوله أم لا .

قبل الكلام في بيان هل كل بدعة تقديماً بين يدي الله ورسوله أم لا بد من بيان معنى البدعة لغة وشرعا .

فأما البدعة في لسان العرب ما أحدث على غير مثال سابق فيقال جئت بأمر بديع أي محدث لم يعرف قبل ذلك مأخوذ من بدع الشيء يبدعه بدعاً وابتدعه إذا

---

(١) راجع فجر الإسلام لأحمد أمين وتاريخ الفقه الإسلامي للسايس وتاريخ التشريع للخضري والسياسة الشرعية لعبد الرحمن تاج والأموال ونظرية العقد د/ محمد يوسف موسى ص ١٣٦ والمدخل الفقهي لمصطفى الزرقا الجزء الثاني ص ٩٩٤ والفقه الإسلامي وأدلته د/ وهبة الزحيلي ١ / ١٩ – ٢٨

أنشأه وبدأه ومنه البدع وهو الشيء الذي يكون أولا [١] وفي التنزيل « قل ما كنت بدعا من الرسل »[٢] أي ما كنت أول من أُرسل قد أُرسل قبلي رسلٌ كثيرة .

والبدعة نوعان : بدعة ضالة وهي التي تحد في لسان الشرع بأنها طريقة في الدين مخترعة تضاهي الطريقة الشرعية يقصد فاعلها المبالغة في عبادة الله من علم أو عمل أو حال أو هي ما أُحدث بعد النبي ﷺ على أنه دين وشرع بتأويل أو شبهه غير معتد بها.

وقيل بدعة الضلالة : إيراد قول أو فعل لم يستن قائلها ولا فاعلها فيه بصاحب الشريعة وأمثالها المتقدمة وأصولها المقننة [٣].

وبدعة الضلالة نوعان : نوع يتعلق بأصول الدين وهي التي أحدثها الناس في العقائد وهي مخالفة ما كان عليه الصحابة في المعتقد ومن أمثلتها بدعة إنكار القدر التي أحدثها معبد الجهني بالبصرة وهي الفرقة التي تسمى بالقدرية فهم يزعمون أن الله لم يقدِّر أفعال العباد الاختيارية ولم يخلقها وإنما هي بخلق العباد بزعمهم ومنهم من يزعم أن الله يقدر الخير ولم يقدر الشر ويزعمون أن المرتكب للكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر بل هو في منزلة بين المنزلتين وينكرون الشفاعة في العصاة ورؤية الله تعالى في الجنة[٤]

والدليل على أنهم أول من قالوا بدعة القدر عن يحي بن يعمر: كان أول من قال في القدر بالبصرة معبد الجهني فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حاجين أو معتمرين فقلنا لو لقينا أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر فوقف لنا عبد الله بن عمر ابن الخطاب داخلاً المسجد فاكتنفته أنا وصاحبي أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله فظننت أن صاحبي سيكل الكلام إليّ فقلت

---

(١) راجع لسان العرب مادة (بدع) ١ / ٢٢٩

(٢) سورة الأحقاف آية ٩

(٣) راجع بصائر ذوي ٢ / ٢٣١ والسنة والبدعة للدكتور فؤاد مخيمر ص ٢٤

(٤) راجع التبصير في الدين ص ٢١ وتهذيب التهذيب ١ / ٢٢٥

أبا عبد الرحمن إنه قد ظهر قبلنا ناس يقرءون القرآن ويتلقون العلم وذكر من شأنهم وأنهم يزعمون أن لا قدر وأن الأمر أنف قال فإذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريء منهم وأنهم براء مني والذي يحلف به عبد الله بن عمر لو لأحدهم مثل أحد ذهباً فأنفقه ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر ثم قال حدثني أبي عمر بن الخطاب قال : بينما نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم وساق حديث جبريل بطوله وفيه أنه ﷺ قال لجبريل " وتؤمن بالقدر خيره وشره "(١)

ومنها بدعة القول بالجبر التي قال بها الجهمية أتباع جهم بن صفوان القائلين أن العبد لا اختيار له في أفعاله وأنه مجبور عليها من قِبَل الله تعالى (٢)

ومنها بدعة القول بأن مرتكب الكبيرة كافر القائلين بها الخوارج (٣) وغير ذلك كثير وكثير مما يخالف صريح النقل وليس هذا مجالاً لمناقشتها والرد عليها .

والنوع الثاني من بدعة الضلالة بدعة تتعلق ببروع الدين ومنها بدعة القول بوجوب صوم يوم الشك وهو بدعة قال بها الروافض وإنما كانت بدعة لأنها مخافة لقول النبي ﷺ " لا تقدموا رمضان بصوم يوم "(٤) ومنها تخصيص بعض الأيام بعبادة لم يرد بها أمر في الكتاب ولا في السنة لأن العبادات توقيفية ومن ذلك ما يفعله بعض الناس من صيام يوم الجمعة وهو منهي عنه بقول النبي ﷺ " لا تصوموا يوم الجمعة إلا وقبله يوم أو بعده يوم "(٥).

ومنها جمعة رجب فإنه يوم عظمه الناس ابتداعاً وهو يوم لا تعظيم له في الشريعة أصلاً ولم يكن له ذكر في وقت السلف ولا جرى فيه ما يوجب تعظيمه مثل اول خميس من رجب وليلة تلك الجمعة التي تسمى الرغائب فإن تعظيم هذا اليوم

---

(١) أخرجه مسلم في أول كتاب الإيمان

(٢) راجع التبصرة في الدين ص ١٠٧ والفرق بين الفرق ص ٢١١ والملل والنحل ١ / ٨٦

(٣) راجع التبصرة في الدين ٤٥ ، ٦٢

(٤) أخرجه مسلم رقم ١١٤٤

(٥) أخرجه مسلم رقم ١١٤٤

والليلة إنما حدث في الإسلام بعد المائة الرابعة فبدعة الضلالة وما ينطوي تحتها من بدع منهي من التقديم أو التقدم المنهي عنه بين يدي الله ورسوله .

البدعة الثانية : بدعة هدي وهي كل بدعة جاءت واقعة تحت عموم ما ندب الشرع إليه وحض عليه فهي في حيز المدح ولم يكن له مثال من قبل كنوع من الجود والسخاء وفعل معروف فهو من الأفعال المحمودة ولا يجوز أن يكون ذلك في خلاف ما ورد الشرع به [١] لأن النبي ﷺ قد جعل في ذلك ثواباً فقال ﷺ : " من سن سنة حسنة كان له أجرها وأجر من عمل بها ومن سن سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده غير أن ينقص من أوزارهم شيء "[٢].

وتقسيم البدعة إلى بدعة ضلالة وبدعة هدي مستفاد من حديث السيدة عائشة أنها قالت " قال رسول الله ﷺ : من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد "[٣].

فقوله ﷺ " ما ليس منه " أن ما استحدث في الدين إنما يراد إذا كان على خلاف الشريعة وليس له أصل فيها أما ما استحدث ولم يكن مخالفاً للشريعة وله أصل فيها فليس مردوداً ويؤيده أيضاً الحديث المتقدم " وسن في الإسلام سنة حسنة " ويؤيده أيضاً ما أخرجه البخاري عن ابن شهاب أنه قال " فتوفي رسول الله ﷺ والناس على ذلك ثم كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر وصدر من خلافة عمر"[٤].

وفي رواية عبد الرحمن بن عبد القادر أنه قال : خرجت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليلة في رمضان إلى المسجد فإذا الناس أوزاع متفرقون يصلي الرجل لنفسه

---

(١) نقله بن منظور عن ابن الأثير في اللسان مادة (بدع) ١ / ٢٢٩

(٢) أخرجه مسلم كتاب الزكاة باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار وكتاب من سن في الإسلام سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة.

(٣) أخرجه مسلم كتاب الأقضية باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور.

(٤) أخرجه البخاري كتاب صلاة التراويح باب فضل من قام رمضان وقوله توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم معناه كما قال ابن حجر أي ترك الجماعة في التراويح راجع فتح الباري ٤ / ٢٥٢

ويصلي الرجل فيصلى بصلاته الرهط فقال عمر : إني أرى لو جمعت هؤلاء على قاريء واحد لكان أمثل ثم عزم فجمعهم على أبي بن كعب ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم قال عمر نعم البدعة هذه "[١].

قال ابن حجر في الفتح شارحاً لقول عمر " نعم البدعة هذه " " والتحقيق إن كانت مما تتدرج تحت مستحسن في الشرع فهي حسنة وإن كانت مما تندرج تحت مستقبح في الشرع فهي مستقبحة "[٢]

قلت : وقيل إن هذه ليست من البدع في شيء بل هي سنة لأنها منصوص عليها لقول النبي ﷺ " عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي "[٣] ويدل عليه أيضاً حديث رفاعه بن رافع الزرقي قال : كنا يوماً نصلي وراء النبي ﷺ فلما رفع رأسه من الركعة قال سمع الله لمن حمد قال رجل وراءه ربنا لك الحمد حمداً كثيراً مباركا فيه فلما انصرف قال من المتكلم قال : أنا قال : رأيت بضعه وثلاثين ملكاً يبتدرونها أيهم يكتبها أول "[٤].

وقد أخذ العلماء من هذا الحديث جواز إحداث ذكر في الصرة غير مأثور إذا لم يكن مخالفاً للمأثور "[٥].

ويشهد له أيضاً ما أخرجه أبو داود عن عبد الله بن عمر أنه كان يزيد في التشهد " وحده لا شريك له " ويقول " أنا زدتها "[٦].

---

(١) راجع المصدر السابق

(٢) انظر فتح الباري ٤ / ٢٥٢

(٣) راجع لسان العرب مادة بدع ١ / ٢٢٩

(٤) أخرجه البخاري كتاب الأذان باب فضل الله ربنا لك الحمد

(٥) راجع فتح الباري ٢ / ٢٨٧

(٦) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب التشهد

ودليله أيضا أن بعض العلماء زاد في القنوت الوارد عن النبي ﷺ " ولا يعز من عاديت " قبل " تباركت وتعاليت " وبعده " فلك الحمد على ما قضيت استغفرك وأتوب إليك " والعلماء يقولون لا بأس بهذا الزيادات وهي مستحبة [١].

وأيضا من الأدلة على هذا أن خبيب بن عدي رضي الله عنه صاحب رسول الله ﷺ أحدث صلاة ركعتين قبل أن تقتله قريش بعد أن أسرته والقصة معروفة في صحيح البخاري [٢] وأيضاً من بدع الهدي التي ليس من التقديم بين يدي الله ورسوله نقط المصاحف على يد يحي بن يعمر وذلك أن الصحابة لما كتبوا الوحي الذي أملاه عليهم الرسول ﷺ يكتبون الباء والتاء ونحوهما بلا نقط وكذا عثمان بن لما كتب ستة مصاحف وأرسل ببعضها إلى الآفاق إلى البصرة ومكة وغيرها واستبقى عنده نسخة كان غير منقوط وإنما أول من نقط المصاحف رجل من التابعين من أهل العلم والفضل والتقوى يقال له يحي بن يعمر . روى ابن أبي داود السجستاني في كتابه المصاحف عن هارون بن موسى قال " أول من نقط المصاحف يحي بن معمر " [٣] وكان قبل ذلك يكتب بلا نقط فلما فعل هذا لم ينكر العلماء عليه ذلك مع أن الرسول ما أمر بنقط المصاحف .

وأيضا من بدع الهدي التي ليست من التقديم بين يدي الله ورسوله كتابة ﷺ عند كتابة اسمه ولم يكتب النبي ذلك في رسائله التي أرسل بها إلى الملوك والرؤساء وإنما كان يكتب من محمد رسول الله إلى فلان .

وبعد فهذان ضربان من البدع أولهما كما رأينا بدعة ضلالة وهذه البدعة بأقسامها من ارتكبها أو أحدثها كان ذلك من التقديم المنهي عنه بين يدي الله ورسوله وثانيهما بدعة هدي وإن إحداثها ليس من التقديم المنهي عنه بين يدي الله

---

(١) راجع روضة الطالبين ١ / ٢٥٣ – ٢٥٤

(٢) راجع صحيح البخاري كتاب المغازي باب غزوة الرجيع ورعل وذكوان وحديث عضل والقارة وعاصم وأصحابه

(٣) أخرجه ابن أبي داود السجستاني في كتابه المصاحف ١٤١

ورسوله وقد جاءت صحاح الأحاديث والآثار الشاهدة على ذلك وقد قرر علماؤنا ذلك بلا نكير منهم بل إنهم قرروا أن البدعة تعتريها الأحكام الخمسة الوجوب والندب والحرمة والكراهة والإباحة فالواجبة والمندوبة والمباحة هي بدعة الهدي وما عداها بدعة الضلال ونصوصهم ناطقة بذلك أختار منها قول النووي ما نصه " البدعة بكسر الباء في الشرع هي إحداث ما لم يكن في عهد رسول الله ﷺ وهي منقسمة إلى حسنة وقبيحة قال الإمام أبو محمد عبد العزيز بن عبد السلام رحمه الله في آخر كتاب الفوائد البدعة منقسمة إلى واجبة ومحرمة ومندوبة ومكروه ومباحة قال : والطريف في ذلك أن تعرض البدعة على قواعد الشريعة فإن دخلت في قواعد الإيجاب فهي واجبة أو في قواعد التحريم فمحرمه أو الندب فمندوبة أو المكروه فمكروهة أو المباح فمباحة "[١].

وقول ابن عابدين " فقد تكون البدعة واجبة كنصب الأدلة على أولى الفرق الضالة وتعلم النحو المفهم للكتاب والسنة ومندوبة كإحداث نحو رباط ومدرسة وكل إحسان لم يكن في الصدر الأول ومكروهة كزخرفة المساجد ومباحة كالتوسع بلذيذ المأكل والمشارب والثياب [٢].

وقول الشافعي " المحدثات من الأمور ضربان : أحدهما ما أحدث مما يخالف كتابا أو سنة أو أثراً أو إجماعاً فهذه البدعة الضلالة والثانية ما أحدث من الخير لا خلاف فيه لواحد من هذا وهذه محدثة غير مذمومة [٣].

فإن قلتا كيف قسمت البدعة إلى هذين الضربين فكان الأول منها من التقديم المنهي عنه بين يدي الله ورسوله ولم يكن الثاني كذلك وحديث رسول الله ﷺ فيما يرويه العرباض بن سارية رضي الله عنه قال وعظنا رسول الله ﷺ موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون فقلنا : يا رسول الله كأنها موعظة مودع فأوصنا قال

---

(١) راجع تهذيب الأسماء واللغات للنووي مادة (ب د ع) ٣ / ٢

(٢) راجع رد المختار على الدر المختار ١ / ٤٦٩

(٣) راجع مناقب الشافعي للبيهقي ١ / ٤٦٩

: أوصيكم ونفسي بتقوى الله عز وجل والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبد وإنه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة [١].

قلت : ويجاب عنه بأن هذا الحديث عام ومعناه مخصوص بدليل الأحاديث السابقة التي جاء فيها مدح ما استحدث في الدين وكان منه ولم يخالف كتاب ولا سنة فيكون مراده ﷺ التحذير مما استحدث على خلاف الكتاب والسنة والإجماع والأثر وهذا ما قرره بعض من رسخت قدمه في العلم ومنهم الإمام النووي الذي قال في شرحه لصحيح مسلم " قوله ﷺ " كل بدعة ضلالة " هذا عام مخصوص والمراد به غالب البدع إلى أن قال فإذا عرف ما ذكرته علم أن الحديث من العام المخصوص وكذا ما أشبهه من الأحاديث الواردة ويؤيد ما قلناه قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه في التراويح " نعمت البدعة " ولا يمنع من كون الحديث عاماً مخصوصاً قوله " كل بدعة " مؤكداً بكل بل يدخله التخصيص مع ذلك كقوله تعالى " تدمر كل شيء " .

وبهذا يكون اندفع الاعتراض وحل وأزيل اللبس وتكون جملة لا تقدموا بين يدي الله ورسوله أخذت بأيدينا إلى رد بدعة الضلالة والأخذ ببدعة الهدى والله ورسوله أعلم .

مسألة : في بيان هل قوله تعالى " لا تقدموا بين يدي الله ورسوله " دليل على بطلان القياس والعمل به .

أقول : ذهب نفاة حجية القياس والعمل به في التشريع الإسلامي وهم الظاهرية وبعض الشيعة والنظام من المعتزلة إلى أن قوله تعالى " لا تقدموا بين يدي الله ورسوله " دليل على إبطال صحة القياس وأن الأخذ به في استنباط الأحكام تقديم

---

(١) راجع شرح مسلم ٦ / ١٥٤ الآية رقم ٢٥ من سورة الأحقاف

بين يدي الله ورسوله بينما ذهب الجمهور إلى أن القياس حجة شرعية في استنباط الأحكام وأن العمل به ليس من التقديم المنهي عنه [١].

واستدلوا على ذلك بأدلة منها :

أولاً : أن القياس قامت الأدلة على مشروعيته وما قام الدليل على مشروعيته فليس في فعله تقدماً بين يدي الله ورسوله وقد دل الكتاب والسنة والإجماع والمعقول على مشروعيته في فروع الشرع [٢].

فأما دليل مشروعيته من الكتاب فقد دل عليه أولاً قوله تعالى : « يا أَيُّهَا الَّذِين آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ »[٣] فقد دل قوله تعالى في الآية : « فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ » على حجية القياس ومشروعيته ووجه الدلالة هو إما أن يكون أن يكون المراد إن اختلفتم في شيء منصوص عليه في الكتاب أو السنة أو الإجماع وإما أن يكون المراد إن اختلفتم في شيء حكمه غير منصوص عليه في شيء من هذه الثلاثة والأول باطل لأن على ذلك التقدير وجب عليه طاعته فكان ذلك داخلاً تحت قوله « أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ » وحينئذ يصير قوله تعالى « فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ والرَّسُولِ » إعادة يعني ما مضى وإنه غير جائز وإذا بطل هذا القسم تعني الثاني وهو أن المراد فإن تنازعتم في شيء حكمه غير مذكور في الكتاب والسنة والإجماع وإذا كان كذلك لم يكن المراد من قوله

---

(١) راجع تفسير القرطبي ٨ / ٤٦٨٠ – ٤٦٨١ والقرطبي لم يعن القائلين بذلك وإنما وقفت عليه في كتاب أصول الفقه الإسلامي للدكتور عبد المجيد مطلوب ص ١٨٧ والتلويح على التوضيح ٣ / ١٥٣ والوجيز في أصول الفقه للدكتور عبد الكريم زيدان ص ٢٢٩ والمذكرة في أصول الفقه للشنقيطي ص ٢٣٣

(٢) راجع أحكام القرآن للجصاص ٣ / ٥٢٨ وتفسير القرطبي ٨ / ٤٦٨٠ – ٤٦٨١ وتفسير القاسمي ١٥ / ٥٤٣٨ – ٥٤٤٠

(٣) سورة النساء آية ٥٩

" فردوه إلى الله ورسوله " طلب حكمه من نصوص الكتاب والسنة . فوجب أن يكون المراد رد حكمه إلى الأحكام المنصوصة في الوقائع المشابهة له وذلك هو القياس فثبت أن الآية دالة على الأمر بالأخذ بالقياس [١]

ثانيا : قوله تعالى : « هو الذي أخرج الذين كفروا من أخل الكتاب ..... » إلى قوله : « فاعتبروا يا أولي الأبصار »[٢]

فوجه الدلالة من الآية على مشروعية القياس بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فإن هذه الآية تدل على الأمر بالاعتبار وهو اعتبار النظير بنظيره وقياس الشيء على مثله والتفكر فيما تضمنته الأحكام من المعاني والحكم التي هي محل العقل ولأن الاعتبار رد الشيء إلى نظيره بأن يحكم عليه بحكمه ومنه سمي الأصل الذي يراد إليه النظائر عبره وهذا يشمل الاتعاظ والقياس العقلي والشرعي ولا شك أن سوق الآية للاتعاظ فتدل على القياس بدلالة الإشارة وعليه لما كان الاعتبار مأموراً به بنص هذه الآية والقياس فرد من أفراد الاعتبار فيكون القياس مأموراً به والمأمور به واجب والواجب مشروع غير محظور فيكون القياس حجة شرعية ودليلا معتبراً يلزم العمل بمقتضاه [٣]

ثالثاً : قوله تعالى : « أفلم يسيروا في الأرض فينظروا كيف كان عاقبة الذين من قبلهم دمر الله عليهم وللكافرين أمثالها»[٤]

نقيس حالنا بحال من سبقنا من ذوي الرأي والشدة والثراء الذين لم يغن عنهم من الله ما كان لهم من قوة وثراء وغيره حينما عصوا ما أمره فحلت بهم عقوبة وأنه قاس سبحانه وتعالى الموجودين في زمن النبي ﷺ على الأمم الماضية وقال لهم « أفلم يسيروا في الأرض ..... » الآية ثم يبين إلحاق النظير بالنظير فقال "

---

(١) راجع تفسير الرازي ١٠ / ١١٧ – ١١٨

(٢) سورة الحشر آية ٢

(٣) راجع تفسير السعدي ص ٨٥٠ والتلويح على التوضيح ١/ ١٥٦ المكتبة التوقيفية

(٤) سورة محمد آية ١

وللكافرين أمثالها " وكأن الموجودين في زمن النبي فرع والكفار المتقدمين أصل والحكم الذي يُهددون به العذاب والهلاك والعلة الجامعة تكذيب الرسل والتمرد على رب العالمين [١].

رابعاً : قوله تعالى : « ومن آياته أنك ترى الأرض خاشعة فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت إن الذي أحياها لمحيي الموتى »[٢]

فقاس إحياء الموتى الذي ينكره منكروا البعث على إحياء الأرض لأن كلا منهما إحياء وهذا الإحياء للموجود يدل على قدرة باهرة يقدر بها على إحياء الموتى كما أحيا الأرض بعد موتها [٣].

خامساً : قوله تعالى « إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون»[٤] فإنه سبحانه يستدل على إمكان خلق عيسى من غير أب لقياسه على آدم الذي خُلق من غير أب ولا أم ويشير إلى علة الوجود الحقيقية ليست وجود الأب أو الأم بل هي مشيئة الله وهي متحققة في الحالتين فيكون وجود عيسى من غير أب ممكناً كوجود آدم بل هو أولى [٥]

سادساً : قوله تعالى « أيحسب الإنسان أن يترك سدى ألم يك نطفة من مني يمنى ثم كان علقة فخلق فسوى فجعل منه الزوجين الذكر والأنثى أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى »[٦] فإنه سبحانه يستدل على إمكان البعث بقياسه على الإيجاد الأول إذ السبب فيهما واحد وهو إرادة الله تعالى [٧]

---

(١) راجع المذكرة في أصول الفقه الشنقيطي ٣٣٥ ط العلوم والحكم المدينة المنورة

(٢) سورة فصلت آية ٣٩

(٣) راجع المذكرة في أصول الفقه ص ٣٣٤

(٤) سورة آل عمران آية ٥٩

(٥) راجع تفسير القرطبي ٤ / ٧٩

(٦) سورة القيامة آية ٣٦ – ٤٠

(٧) راجع تفسير القرطبي ٩ / ٨٦

سابعاً : قوله تعالى « مثل الذين حملوا التوارة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفارا »[١] فقد استدل سبحانه على أن العلم لا ينفع صاحبه إذا لم يتدبره ولم يعمل به بقياس العالم الذي لا يعمل على الحمار الذي يحمل أسفارا لا يدرك ما فيها[٢].

أدلة الجمهور من السنة عل مشروعية القياس :

فقد ثبت في السنة أنه ﷺ بين الحكم في كثير من المسائل عن طريق القياس وفي ذلك جاءت أحاديث كثيرة منها :

أولاً : ما وري أن رجلاً من خثعم جاء إلى رسول الله ﷺ فقال إن أبي أدركه الإسلام وهو شيخ كبير لا يستطيع ركوب الراحلة والحج مكتوب عليه أفأحج عنه : قال : أنت أكبر ولده ؟ قال : نعم . قال : أرأيت لو كان على أبيك دين قضيته عنه أكان يجزي ذلك عنه ؟ قال : نعم . قال : فأحجج عنه [٣].

فهذا من الرسول ﷺ بيان للحكم بطريق القياس وهو قياس دين الله تعالى وهو الحج على دين المخلف في صحة القضاء وإجرائه عل الغير [٤]

ثانياً : أن عمر بن الخطاب قال صنعت اليوم يا رسول الله أمرا عظيما قبلت زوجتي وأنا صائم فقال له الرسول ﷺ أرأيت لو تمضمت بماء وأنت صائم فقال : لا بأس بذلك فقال رسول الله ﷺ : ففيم ؟ [٥] أي ففي أي أمر هذا الأسف [٦] فالرسول ﷺ بين الحكم بقياس القبلة على المضمضة في عدم إفساد الصوم لاشتراكهما في شيء واحد وهو أن كلاً منهما وسيلة إلى المقصود ولم يترتب على المقصود أن عليها وكما

---

(١) سورة الجمعة آية ٥

(٢) راجع تفسير القرطبي ١٨ / ٧٠

(٣) أخرجه الدارقطني بلفظ مقارب ٢ / ٢٦٠

(٤) راجع نيل الأوطار للشوكاني ٤ / ٣١٩ والمذكرة في أصول الفقه ٣٢٤

(٥) أخرجه أحمد في مسنده ١ / ٢١ – ٥١

(٦) راجع نيل الأوطار ٤ / ٢٣٥

أن المضمضة لا تفسد الصيام فكذلك القبلة لا تفسده فهذا من الرسول ﷺ إرشاد بفعله إلى الاعتداد بالمساواة بين الشيئين وأنها تصلح دليلا لإثبات حكم الأصل للفرع [١]

ثالثاً : أن رسول الله ﷺ لما أراد أن يبعث معاذا إلى اليمن قال له : كيف تقضي إذا عرض لك قضاء ؟ قال : أقضي بكتاب الله . قال : فإن لم تجد في كتاب الله ؟ قال : فسنة رسول الله . قال : فإن لم تجد في سنة رسول الله ولا في كتاب الله ؟ قال : اجتهد برأيي ولا آلو "أي لا أقصر في الاجتهاد والبحث " فضرب رسول الله صدره بيده وقال : الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي الله ورسوله"[٢]

ووجه الدلالة من هذا : أن النبي ﷺ أقر معاذاً على الاجتهاد برأيه إذا لم يجد نصاً يقضي في الكتاب أو السنة . وما القياس إلا نوع من الاجتهاد بالرأي فيكون حجة ودليلاً على الأحكام الشرعية [٣].

أما دليل الإجماع على حجية القياس ومشروعيته .

فهو ما ثبت بالتواتر المعنوي عن جمع كثير من أكابر الصحابة أنهم احتجوا بالقياس وعملوا به وتكرر ذلك منهم في كثير من الوقائع المشهورة . ولم ينكر أحد منهم ذلك فكان إجماعاً منهم على العمل بالقياس [٤]

والأمثلة على ذلك كثيرة نكتفي منها بما يلي :

أولاً : أن أبا بكر رضي الله عنه سئل عن الكلالة فقال : أقول برأيي فإن يكن صواباً فمن الله وإن يكن خطأ فمني ومن الشيطان " الكلالة ما عدا الوالد والولد "[٥] يعني أن الكلالة الورثة الذين لا يكون فيهم والد ولا ولد .

---

(١) راجع أصول الفقه الإسلامي للدكتور عبد المجيد مطلوب ص ١٩٠

(٢) أخرجه أحمد في مسنده ٥ / ٢٣٠ وأبو داود في كتاب الأقضية باب اجتهاد الرازي في القضاء حديث رقم ٣٥٩٢ والترمذي في كتاب الأحكام باب حدثنا هناد حديث رقم ١٣٢٧

(٣) راجع أعلام الموقعين لابن القيم ١ / ١٦٢ طبعة دار الحديث

(٤) راجع أصول الفقه الإسلامي ١٩١

(٥) الحديث أخرجه الدارمي ٢ / ٤٦٢ كتاب الفرائض باب الكلالة.

والمراد بالرأي في كلامه القياس فقد قاس أبو بكر الأب على الابن وجعله مانعا للأخوة من الميراث مثل الابن الذي دل الكتاب على حكمه بقوله سبحانه « يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت »[١] والجامع بينهما أن كلاً منهما عاصب للميت قوي القرابة منه وبنى على القياس تفسير الكلالة ما عدا الوالد والولد [٢].

ثانياً : أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما كان من رأيه أن الجد يحجب الأخوة من الميراث وكان زيد بن ثابت يخالفه في ذلك ولكنه كان يتفق معه في أن ابن الابن في حجب الأخوة من الميراث فأفتى ابن عباس بقياس الجد على ابن الابن في حجب الأخوة من الميراث وقال " ألا يتقي الله زيد بن ثابت يجعل ابن الابن ابنا ولا يجعل أب الأب أباً يعني أن منزلة الجد من الميت كمنزلة ابن الابن منه فكما أن الابن يحجب أخوة المتوفي فكذلك الجد بالقياس عليه .

ثالثاً : أن عمر رضي الله عنه قيل له : إن سمرة أخذ من تجار اليهود الخمر في العشور وخللها وباعها فقال : قاتل الله سمرة أما علم أن النبي ﷺ قال : لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم ففصلوها ثم باعوها وأكلوا أثمانها "[٣]

فقاس عمر الخمر على الشحم فإن الشارع لما حرم على اليهود أكله كان هذا التحريم تحريماً وأكل ثمنه .

رابعاً : إن المسلمين اختلفوا بعد وفاة رسول الله ﷺ فيمن يكون خليفة لرسول الله ثم استقر رأيهم على مبايعة أبي بكر بالخلافة مستندين في ذلك على القياس وهو قياس الخلافة على الإمامة في الصلاة ولذا قال بوصفهم رضيه رسول الله لأمر أفلا نرضاه لدنيانا .

---

(١) سورة النساء آية ١٧٦

(٢) راجع بغية الآثار ١٠ / ١٦٣ – ١٦٤

(٣) أخرجه البخاري ٤ / ٢٠٧ وأحمد ١ / ٢٥ ٢٤٧ – ٢٩٣

إلى غير ذلك من الوقائع الكثيرة التي عملوا فيها بالقياس ورأوه دليلا موصلا إلى معرفة حكم الله فإنكار حجيته مخالفة لهؤلاء الصحابة وخروج عن طريقتهم [١].

وأما دليل العقل على حجية القياس :

فقد استدلوا منه بأن الله سبحانه اقتضت حكمته أن تكون الشريعة الإسلامية خاتمة للشرائع السماوية فلا تأتي شريعة بعدها إلى يوم القيامة وإذاً فلا بد أن تكون مصادرها وافية بأحكام ما وجد وما سيوجد من الحوادث والقضايا إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها ونصوص الكتاب والسنة التشريعية محدودة ومتناهية لانتهاء الوحي وحوادث الناس وأقضيتهم غير محدودة ولا متناهية بل تجدوا حوادثهم في كل لحظة والمتناهي لا يفي بأحكام غير المتناهي إلا إذا فهمت العلل التي لأجلها شرعت الأحكام المنصوصة وطبقت على ما يماثلها مما لم يرد فيه نص وهذا هو القياس فالقياس هو الطريق الذي يظهر لنا تناول النصوص الشرعية للوقائع التي لم يرد فيها نص ويجعلها شاملة لما يستجد من الحوادث والقضايا وبذلك تكون الشريعة صالحة للتطبيق في كل زمان ومكان وافية بحاجة العباد ومصالحهم إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها فإنكار القياس في الشريعة رمي لها بالجمود وطعن عليها بعدم وفائها بمصالح العباد وحاجتهم وذلك مناف لحكمة الحكيم [٢]

فبان بذلك أن العمل بالقياس والأخذ به ليس من التقديم المنهي عنه بين يدي الله ورسوله .

---

(١) راجع أصول الفقه للدكتور زكي الدين شعبان ص ١٢١ وما بعدها وأصول الفقه للدكتور محمد مصطفي شلبي ص ٢٠٠ وما بعدها وأعلام الموقعين ١ / ١٦٣ ط دار الحديث

(٢) راجع أصول الفقه الإسلامي للدكتور عبد المجيد مطلوب ص ١٩٣ والوجيز في أصول الفقه للدكتور عبد الكريم زيدان ص ٢١٣

أدلة نفاة القياس :

قبل ذكر أدلة نفاة مشروعية القياس ينبغي التنبيه على أن نفاة القياس مختلفون فيما بينهم فمنهم من نفاه كلية ومنهم من نفاه في بعض الأمور دون بعض فابن حزم يمنعه شرعاً وداود الظاهري يمنع القياس الجلي والإمام أبو حنيفة يمنعه في الحدود والكفارات والرخص والتقديرات [١]

وأما عن أدلتهم فقد استدلوا :

أولاً : بالآية التي معنا فهو أن القائد بالقياس يعارض مدلول هذه الآية لأن القياس تقدم أو تقديم بين يدي الله ورسوله بحكم يقول به في واقعة لم يرد فيها نص من كتاب أو سنة [٢].

ثانياً : استدلوا بقوله تعالى « ولا تقف ما ليس لك به علم »[٣] وقوله تعالى : « وما يتبع أكثرهم إلا ظناً إن الظن لا يغني من الحق شيئاً »[٤] فوجه الدلالة من الآيتين أن الله تعالى نهى عن الظن وذمه وأهله والقياس ضرب منالظن مشكوك فيه وأنه أكذب الحديث وأعظم الظن المنهي عنه القياسين لأنهم ليسوا على يقين أن الله سبحانه حرم بيع الحلوى بالعنب ولأنه لا يغني من الحق شيئا [٥].

ثالثا : قوله تعالى « ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء»[٦]

---

(١) راجع شرح المحلي على جمع الجوامع بحاشية البناني ٢ / ٢٠٤ ط مصطفى الحلبي

(٢) راجع إعلام الموقعين لابن القيم ١ / ١٨٢ والوجيز في أصول الفقه ص ٢٣ه

(٣) سورة الإسراء ٣٦

(٤) سورة يونس آية ٣٦

(٥) راجع أعلام الموقعين ١ / ١٨٣

(٦) سورة النحل آية ٨٩

فوجه الدلالة أن في القرآن بيان لكل الأحكام فلا حاجة للقياس لأنه إن جاء بحكم ورد في القرآن ففي القرآن كفاية وإن جاء بما يخالفه فهو مرفوض غير مقبول[١].

رابعاً : أنه وردت آثار كثيرة عن الصحابة بذم الرأي وإنكار العمل به ومن ذلك قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه " لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه " وما روي أن أبا بكر رضي الله عنه سُئل عن معنى الكلالة المذكورة في قوله تعالى « » فقال أي سماء تظلني وأي أرض تقلني إذا قلت في كتاب الله برأي يعني بالقياس "[٢] وما روي عن عمر بن الخطاب أنه قال " إياكم وأصحاب الرأي فإنهم أعداء السنن أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها فقالوا بالرأي فضلوا وأضلوا " والرأي هو القياس اتفاقاً وقال تعالى « ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات»[٣].

وأما عن المعقول أن القياس يؤدي إلى الاختلاف والنزاع بين الأمة لأنه مبني على أمور ظنية من استنباط علة الأصل وتحققها في الفرع وهذه أمور تختلف فيها الأنظار فتختلف الأحكام ويكون في الواقعة الواحدة أحكام مختلفة فتتفرق الأمة والفرقة أمر مذموم غير محمود وما يؤدي إليه مذموم أيضا وهو القياس وأيضا إن أحكام الشريعة لم تقم إلا على أساس التسوية بين المتماثلين والتفريق بين المختلفين ومثاله إسقاط الصلاة والصوم عن الحائض في مدة حيضتها وتكليفها بقضاء الصوم دون الصلاة بعدا طهرها.

فإذا كانت الشريعة لم تراع التماثل بين الأشياء في تشريعها الأحكام فلا حجة في القياس لأنه يعتمد المساواة والتماثل والشريعة لم تعتبرها على حد قولهم .

---

(١) راجع الوجيز في أصول الفقه ص ٢٢٣

(٢) أخرجه أبو داود ١ / ٤١ والدارقطني ١ / ٢٠٤ والبيهقي ١ / ٢٩٢

(٣) سورة الأنفال آية ٤٦

ويجاب عنه أن الاختلاف والتنازع المنهي عنه في الشريعة هو الذي يكون في العقائد وأصول الدين أو في شئون الحرب وسياسة الدولة لا ما كان في الأحكام العملية كما يرشد إلى ذلك التشبيه يف قوله تعالى « ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا »[١] فإن المشبه بهم إنما اختلفوا في أصول العقائد والديانات وفي الأحكام العملية وترتيب الفشل وذهاب القوة على التنازع في قوله جل شأنه « فتفشلوا وتذهب ريحكم »[٢] فإن التنازع الذي يوجب الفشل وذهاب القوة والدولة هو التنازع في العقائد أو الشئون الحربية لا في الأحكام العملية والفروع الفقهية والاختلاف الناشيء عن العمل بالقياس ليس اختلافاً في العقيدة أو في شأن من شئون الدولة وسياستها إنما هو اختلاف في أحكام جزئية فرعية لا يؤدي الاختلاف فيها إلى أية مفسدة بل قد يكون فيه رحمة وتوسعة من الله على عباده .

اعتراض : بأن الشريعة جاءت بالتفريق بين المتماثلات والتسوية بين المختلفات وبهذا ينهدم أساس القياس فلا تقوم به حجة .

وأجيب عنه : بأن هذا غير سديد مطلقاً ولم يصدر عن إطلاع كاف على موارد الشريعة ومصادرها ولا عن معرفة بما انطوت عليه من أحكام وأسرار جمة ومصالح حقيقية وإثبات أحكامها على معان وعلل يفارق نظائره فلا بد أن يختص هذا النوع بوصف يوجب اختصاصه بالحجم ويجب مساواة غيره به يعرفه بعض الناس ولا يعرفه آخرون وليس من شروط القياس أن يعرفه كل أحد منا فمن رأى شيئا في الشريعة مخالفاً للقياس الذي يقتضي التسوية بين المتماثلين والتفريق بين المختلفين فهو مخالف للقياس الذي انعقد في تصوره وليس مخالفا للقياس الصحيح[٣].

---

(١) سورة آل عمران آية ١٠٥

(٢) سورة الأنفال آية ٤٦

(٣) راجع الوجيز في أصول الفقه ص ٢٢٤ إلى ص ٢٢٦ ط الرسالة وأصول الفقه الإسلامي ص ١٩٥

ثم يقال لهم من أقوى الأدلة على أن الأخذ بالقياس ليس من التقدم بين يدي الله ورسوله أن القياس نفسه عمل بالكتاب والسن من حيث أنهما مقيس عليها الأمر الذي نريد حكم الله فيه وذلك ظاهر من تعريف القياس نفسه الذي هو " إلحاق أمر لم يرد حكمه في والسنة أو الإجماع بأمر ورد حكمه في أحدهما لاشتراكهما في علة الحكم التي لا تدرك بمجرد فهم اللغة ".

فمعناه أنه دل الكتاب أو السنة أو الإجماع على حكم وعرف المجتهد العلة التي يؤجلها شرع هذا الحكم بطريق من الطرق التي تعرف بها علل الأحكام ثم رأى شيئاً آخر لم يرد حكمه في واحد من الأدلة الثلاثة ولكن توجد فيه تلك العلة فإنه يغلب على ظنه اشتراك المنصوص عليه وغيره في الحكم بناءً على اشتراكهما في العلة وعندئذ يلحق ما لم يرد فيه نص بما ورد فيه نص وسوى بينها في الحكم [١].

وينبغي التنبيه أيضاً على أن القياس في المرتبة الرابعة بعد الكتاب والسنة والإجماع فلا يجوز بحال أن يترك العمل بالكتاب والسنة ويعمل بالقياس أو أن يتقدم عليهما طالما يوجد فيهما أو في أحدهما الدليل أو النهي الذي يفيد الحكم الذي نريده ولا يجوز أن يخصص الكتاب والسنة بالقياس سواء كان القياس ظاهراً أم خفيا يدل عليه قوله تعالى « يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله » فوجه الدلالة منها على ما قاله الرازي:" أن عموم الكتاب حاضر وحاصل في الواقعة إذا كان كذلك ثم قدمنا القياس المخصص عليه لزم التقديم بين يدي الله ورسوله"[٢].

ويدل عليه أيضاً قوله تعالى « يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم »[٣] فالآية أمرت طاعة الكتاب والسنة وهذا الأمر مطلق فثبت أن متابعة الكتاب والسنة سواء حصل قياس يعارضهما ويخصصهما أو لم يوجد واجبة كما أن كلمة " إن " في قوله " فإن تنازعتم " تفيد الاشتراط وفي هذا تصريح بأنه لا

---

(١) راجع أصول الفقه الإسلامي ١٨٤

(٢) راجع تفسير الرازي ١٠ / ١١٩

(٣) سورة النساء آية ٥٩

يجوز العدول إلى القياس إلا في خالة عدم وجود الحكم في الأصليين الأوليين وأيضا يدل عليه أنه ﷺ في حديث معاذ أخَر الاجتهاد عن الكتاب والسنة وعلق جوازه على عدم وجود الحكم في الكتاب والسنة وأيضا فإن القرآن مقطوع في متنه لأنه ثبت بالتواتر والقياس ليس كذلك بل هو مظنون من جميع الجهات والمقطوع راجح على المظنون ويدل عليه أيضاً قوله تعالى « ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون »[١] فالآية دالة على أنه إذا وجدنا عموم الكتاب حاصلاً في الواقعة ثم إنا لا نحكم به بل حكمنا بالقياس لزم الدخول تحت هذا العموم [٢].

(١) سورة المائدة آية ٤٥

(٢) راجع اللباب ٦ / ٤٤٥ وتفسير الرازي ١٠ / ١١٨

مسألة : من آداب الآية أن العلماء أخذوا منها حكماً فقهيا حاصله أنه لا يجوز بمقتضى هذه الآية تقديم عبادة على وقتها لأن كل عبادة مؤقتة بوقتها وأجمعوا على ذلك في الصلاة والحج والصوم ثم اختلفوا في إخراج زكاة الأموال وصدقة الفطر قبل وقتهما [١] فأما اختلافهم في إخراج زكاة الأموال وما يدخل تحتها مما يجب إخراجه عند تمام الحول فقد اختلفوا فيه على مذهبين :

الأول : هو قول الإمام الشافعي وأحمد وأبي حنيفة وهم من يرون جواز إخراجها قبل تمام الحول .

الثاني : وهو قول الإمام مالك وسفيان الثوري وداود وربيعه وأبو عبيدة وهم يرون أنه لا يجوز إخراجها قبل وقتها [٢].

وسبب اختلافهم في هذا الحكم هو اختلافهم في الزكاة هل هي عبادة أم حق للمساكين فمن رأى أنها عبادة لم يجز إخراجها قبل وقتها قياساً على عدم جواز أداء العبادات الواجبة قبل وقتها ، ومن رأى أنها حق واجب مؤجل أجاز إخراجها قبل وقتها على جهة التطوع[٣].

أدلة الفريقين : استدل القائلون بالجواز بدليلين :

الأول عن على بن أبي طالب رضي الله عنه " أن العباس بن عبد المطلب سأل النبي ﷺ في تعجيل صدقته قبل أن تحل له فرخص له في ذلك[٤]

الثاني: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : بعث رسول الله ﷺ عمر على صدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس عن النبي ﷺ فقال رسول الله ﷺ ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيراً فأغناه الله وأما خالد فإنكم تظلمون خالداً قد

---

(١) راجع أحكام القرآن لابن العربي ٤ / ١٤٣ وما بعدها

(٢) راجع نيل الوطار ١ / ٢١٣

(٣) راجع بداية المجتهد لابن رشيد ١ / ٣٢٤

(٤) أخرجه الترمذي رقم ٦٧٨ وصححه الشيخ أحمد شاكر وأبو داود برقم ١٦٢

احتبس أدرعه واعتاده في سبيل الله وأما العباس فهو عليَ ومثلها معها ثم قال يا عمر أما شعرت أن عم الرجل حنو أبيه [١]

قال الشوكاني في نيل الأوطار " والحديثان " يدلان على أنه يجوز تعجيل الزكاة قبل الحول أو لعامين "[٢].

واستدل القائلون بالمنع في الأحاديث التي فيها تعليق الوجوب بالحول والتي منها حديث عائشة رضي الله عنها قالت :" سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول "[٣].

ومنها قول ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال : " من اسفتادة مالاً فلا زكاة فيه حتى يحول عليه الحول "[٤]

وأولى القولين بالقبول قول من قال بالجواز لما فيه من تعجيل مصلحة الفقير وسد حاجته ولكن هذا مشروط أن يكون ماله بلغ نصابه قبل الحول فإن لم يكن عنده نصاب وقال أعجل زكاة مالي لأنه سيأتيه مالاً مستقبلاً فإنه لا يجوز إخراجها ولا يجزئه ذلك لأن في إخراجها في هذه الحالة تقديما على سبب وجوبها وهو بلوغ المال نصاباً وهذا مبني على قاعدة حاصلها وهي أن تقديم الشيء على سببه ملغي وأن تقديمه على شرطه جائز فإن ملك النصاب وقدمها قبل تمام الحول جاز لأنه قدمها بعد السبب وقبل الشرط لأن شرطه الوجوب قبل تمام الحول [٥].

---

(١) أخرجه البخاري كتاب سالزكاة باب قوله تعالى "وفي الرقاب والغارمين ...."

(٢) راجع نيل الأوطار للشوكاني ٤ / ١٣١٣

(٣) أخرجه ابن ماجه ١ / ٥٧١ وسنن الدارقطني ٢ / ٩١ والبيهقي في باب لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول من كتاب الزكاة

(٤) أخرجه الترمذي في باب ما جاء لا زكاة على المال المستفاد حتى يحول عليه الحول من أبواب الزكاة عارضة الحوذي ٣ / ١٢٥ وقال أن الموقوف أصح وغنما رفعه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف والسنن الكبرى لابن ماجه ٤ / ١٠٣ – ١٠٤ وسنن الدارقطني ٢ / ٩٢ والموطأ ١ / ٢٤٦

(٥) راجع نيل الأوطار ٤/ ٣١٣

وأما اختلافهم في إخراج صدقة الفطر قبل وقتها فقد اختلفوا في ذلك على قولين :

الأول : أنه لا يجوز إخراجها قبل وقتها وهو قول مالك والحسن بن زياد وأشهب من المالكية .

الثاني : بأنه يجوز إخراجاً قبل وقتها والقائلون بذلك اختلفوا في الوقت الذي يجوز إخراجه فيه فأجاز الشافعي إخراجها من أول ليلة في رمضان وذهب أبو حنيفة وجماعة إلى جواز إخراجها قبل وقتها بعامين وذهب أحمد إلى أنه يجوز إخراجها قبل وقتها بيوم أو يومين على الأكثر.

أدلة الفريقين :

استدل القائلون بالجواز بما أخرجه البخاري عن أبي هريرة أنه قال : " وكلني رسول الله

ﷺ بحفظ زكاة رمضان ..... وفيه أنه أمسك الشيطان ثلاث ليال وهو يأخذ من التمر فدل هذا على أنهم كانوا يعجلونها [1].

واستدلوا ثانياً بأن ابن عمر رضي الله عنهما كان يبعث بزكاة الفطر إلى الذي تجمع عنده قبل الفطر بيومين أو ثلاثة . قال ابن حجر وأخرجه الشافعي عنه وقال هذا حسن وأنا استحبه يعني تعجيلها قبل يوم الفطر

وأولى الأقوال في هذا بالقبول قول من قال بجواز إخراجها قبل وقتها وهذا ما اختاره أكثر المالكية كما ذكر ابن العربي في الأحكام حيث قال : " ولأن النبي ﷺ استعجل من العباس صدقة عامين ولما جاء من جمع صدقة الفطر قبل يوم الفطر حتى تُتعطى لمستحقيها يوم الوجوب وهو يوم الفطر فاقتضى ذلك كله جواز تقديمها العام والاثنين فإن جاء رأس العام والنصاب بحاله وقعت موقعها وإن جاء رأس العام

(١) فتح الباري ٣ / ٥٤١

وقد تغير النصاب تبين أنها صدقة تطوع ورأي سائر علمائنا أن التقديم اليسير فيها جائز لأنه معفو عنه في الشرع بخلاف الكثير "[١].

وبعد : فهذا هو مفهوم التقديم المنهي عنه بين يدي الله ورسوله ومسائله ، وجاءت جملة " واتقوا الله إن الله سميع عليم " لتبين أن هذا التقديم المنهي عنه ليس من التقوى في شيء فقالت " واتقوا الله " وبيان ذلك أن قوله تعالى " واتقوا الله " : أمر بالتقوى وأصل الفعل منها " وقي " فيقال وقاه الله وقياً ووقاية وواقية صيانة والتقوى مشتقة من الوقاية وهي حفظ الشيء مما يؤذيه ويضره ومنه التوقية الكلاءة والحفظ وقيل الأصل فيها وقاية النساء التي تستر المرأة بها رأسها تقيها من غبار وحر وبرد والوقاية : ما وقيت به شيئاً ومن ذلك فرس واق : إذا كان يهاب المشي من وجع يجده في حافره وأصل تائها الواو فأصل تقوى : وقوى أبدلت الواو تاء كتراث وتجاه وكذلك اتقى يتقي أصله : أوتقى على افتعل . فقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها وأبدلت منها التاء وأدغمت فلما كثر استعماله على لفظ الافتعال توهموا أن التاء من نفس الكلمة فجعلوه تقى يتقي بفتح التاء فهيا ثم لم يجدوا له مثالا في كلامهم يلحقونه به فقالوا : تقى يتقي مثل قضى يقضي وتقول في الأمر تق وفي المؤنث تقى بني الأمر على المخفف فاستغنى عن الألف فيه بحركة الحرف الثاني في المستقبل والتقوى والتقى واحد والتقاه : التقية يقال اتقى تقيه وتقاة قال تعالى : «إلا أن تتقوا منهم تقاد»[٢]

والتقي هو من جعل بينه وبين المعاصي وقاية تحول بينه وبينها من قوة عزمة على تركها وتوطين قلبه على ذلك فلذلك قيل له متق والتقوى البالغة الجامعة : اجتناب كل ما فيه ضرر لأمر الدين وهو المعصية والفضول فعلى ذلك ينقسم إلى فرض ونفل [٣].

---

(١) راجع أحكام القرآن لابن العربي ٤ / ١٤٣ – ١٤٥

(٢) سورة آل عمران آية ٢٨

(٣) راجع بصائر ذوي التميز ١ / ٢٩٩ – ٣٠٠ ولسان العرب مادة "وقى"

وقيل التقوى ملكة في النفس تعين صاحبها على فعل الطاعات واجتناب السيئات والموبقات وقال عنها الإمام علي رضي الله عنه : " الخوف من الجليل والعمل بالتنزيل والرضا بالقليل والاستعداد ليوم الرحيل.

وعليه أستطيع القول أن الله أمر عباده بالتقوى لأمر هام : وهو من أجل نهيهم عن التقدم وجعل الأمر معطوفاً بالواو في قوله " واتقوا الله " على جملة " لا تقدموا " تكملة للنهي عن التقدم بين يدي الرسول ﷺ ليدل على أن ترك إبرام شيء دون إذن الرسول ﷺ من تقوى الله وحده أي ليس هذا من التقوى [١] والمعنى " اتقوا الله " أي في التقديم أو مخالفة الحكم والأمر بالتقوى بعد النهي المتقدم بمنزلة قولك لمن يرتكب بعض الرذائل لا تفعل هذا وامتنع عما لحق العار بك فتنها أولاً عن عين ما قارفه ثم تعمم وتأمره بما لو امتثل أمرك فيه لم يرتكب تلك الفعلة وكل ما يضرب في طريقها ويتعلق بسببها[٢] وجملة " واتقوا الله " نظيره قوله تعالى " هو أهل التقوى وأهل المغفرة "[٣] أي أهل أن يتقي عقابه فإذا كان كذلك فامتثلوا أوامره واجتنبوا معاصيه التي من أولها التقدم المنهي عنه [٤] وجملة " إن الله سميع عليم " جملة تعليلية جيء بها للنهي عن التقدم بين يدي الله ورسوله وللأمر بتقوى الله . و " السميع " العليم بالمسموعات و " العليم " أعم وذكرها بين الصفتين كناية عن التحذير من المخالفة ففي ذلك تأكيد للنهي والأمر [٥] وأيضاً ختمت الآية " إن الله سميع عليم " لأن سميع تناسب جواب المنادي والمعنى أنه سميع لما تجيبون به

---

(١) راجع تفسير القرطبي ٨ / ٤٦٨١ والتحرير والتنوير ٢٦ / ٢١٩

(٢) راجع تفسير القاسمي ١٥ / ٥٤٣٨ والطبري ٢٦ / ١١٦ وتفسير ابن كثير ٤ / ٢٠٥ والوسيط ٤ / ١٤٩ – ١٥٠ والبحر المحيط ٨ / ١٠٥ وتفسير الخازن ٤ / ١٧٥ وتفسير الألوسي ٢٦ / ١٣١

(٣) سورة المدثر آية ٥٦

(٤) راجع أضواء البيان ٧ / ٤٠١ وبضائر ضوي التميز ٢ / ٣٠٣ وتفسير الطبري ٩ / ١٩٤

(٥) راجع التحرير والتنوير ٢٦ / ٢١٩

نداءي لكم وختمت بعليم لأن التقوى المأمور بها أمر باطن والأمور الباطنية القلبية يناسبها العلم والمعنى أنه عليم إن كنتم حقا على تقوى أملا فهو سبحانه سميع لكل مسموع عليم بكل معلوم فهو يسمع ما تقدمونه بين يدي الله ورسوله علم به مطلع عليه [١] وينبغي التنبيه على أن وصفه تعالى في هذه الآية وغيرها من الآيات بأنه سميع يثبت له سبحانه صفة السمع وهي صفة أزلية قديمة قائم بذاته تعالى وهي ليست مشابهة لصفة السمع عن خلقه لقوله تعالى « ليس كمثله شيء وهو السميع البصير »[٢] فليس أحداً من خلقه يشبهه في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله وأيضاً وصفه في هذه الآية وغيرها بأنه عليم يثبت له سبحانه صفة العلم وهي صفة أزلية قديمة قائمة بذاته تعالى وهي في حقه صفة انكشاف وليس علمه تعالى يشبه علم مخلوقاته مكتسب حادث بعد جهل وعلمه تعالى ليس كذلك كما أن علم خلقه إدراك جازم مطابق للواقع ناشيء عن دليل وليس علمه تعالى كذلك كما أن علمه سبحانه شمولي يحيط بالمعلومات جزئيتها وكليتها ما كان منها وما هو كائن وما سيكون إلى يوم القيامة وعلم خلقه جزيء وقتي والكلام عن هاتين الصفتين يبحث عنه في مصنفات علم الكلام وبعد فهذه إطلاله على آداب هذه السورة الكريمة وهي كثيرة تضمنتها آية قصيرة أدبت المسلمين بأدب مع الله ورسوله منبعثا من تقوى الله السميع العليم وفي ذلك يقول صاحب الظلال فهو أدب نفسي مع الله ورسوله وهو منهج في التلقي والتنفيذ وهو أصل من أصول التشريع والعمل في الوقت ذاته وهو منبثق من تقوى الله وراجع إليها هذه التقوى النابعة من الشعور بأن الله سميع عليم وكل ذلك في آية واحدة قصيرة تلمس وتصور كل هذه الحقائق الأصيلة الكبيرة وكذلك تأدب المؤمنون مع ربهم ومع رسولهم فما عاد مقترح منهم يقترح على الله ورسوله وما عاد واحد منهم يدلي برأي لم يطلب منه رسول الله ﷺ أن يدلي به وما عاد أحد

---

(١) راجع تفسير الرازي ٢٨ / ٩٦ وفتح القدير ٥ / ٧٣ واللباب ١٧ / ٢٢٥

(٢) سورة الشورى آية ١١

منهم يقضي برأيه في أمر أو حكم إلا أن رجع قبل ذلك إلى قول الله وقول الرسول ﷺ [١].

(١) راجع في ظلال القرآن ٦ / ٣٣٣٨ – ٣٣٣٩

الخاتمة

فيها أهم النتائج والتوصيات التي توصل إليها الباحث من خلال بحثه .

أهم النتائج :

أولا : أنتج البحث أن التقديم بين يدي الله ورسوله أفتئات على تشريع الله تعالى خاصة إذا ما أمكن انتظار حكم الله ورسوله في المسألة والافتئات على الشرع سوء أدب مع الله ورسوله .

ثانيا : أنتج البحث أن كل حجم أخذ بالاجتهاد في ما لم يرد فيه نص ليس من سوء الأخلاق مع الله ورسوله ولا من التقدم المنهي عنه .

ثالثا : أن ما أشار به الصحابة على الرسول ﷺ في الأمور التي استشارهم فيها ليس من التقديم بين يدي الله ورسوله ولا ينافي الأخلاق لأنه عمل بأمره تعالى " وشاورهم في الأمر " .

رابعا : أنتج البحث أن من اتبع تشريعا غير تشريع الله ورسوله معتقدا علوه وأفضليته فكفره كفر بواح مخرج له عن ملة الإسلام .

خامسا : أنتج البحث أن تشريع الله تعالى هو الأفضل والمقدم على غيره من التشريعات لأنه تعالى له صفات لا يوصف بها غيره .

سادسا : أنتج البحث أنه من آداب الآية الأولى أنه لما ثبت بكل دليل قاطع عدم جواز التقدم بين يدي الله ورسوله لزم أيضا ألا يقدم أي تشريع وضعي بين يدي هذا التشريع الإلهي وذلك لأن ذلكم التشريع الإلهي يمتاز بخصائص ومميزات لا توجد واحدة منها في أي تشريع وضعي بشري .

سابعا : أنتج البحث أن بعض البدع ليس من التقديم بين يدي الله ورسوله وأنه لا ينافي الأدب مع الله ورسوله .

ثامنا : أنتج البحث أن القول بنفي حجية القياس سوء أدب مع الله ورسوله وافتئات على الشرع وتقدم بين يدي الله ورسوله لأنه قام الدليل على أنه أحد مصادر التشريع الأربعة .

تاسعاً : أنتج البحث أنه من الأدب مع الله ورسوله أنه لا يجوز تقديم عبادة على وقتها لأن كل عبادة مؤقتة بوقتها . أ.هـ

أهم التوصيات

يوصي الباحث :

أولا : أن المكلف لا يقدم على فعل ولا رأي ولا قول حتى يعلم حكم الله فيه .

ثانياً : يوصي الباحث بضرورة توعية الناس بخصائص التشريع الإلهي ومزاياه التي لا توجد في غيره من القوانين الوضعية تلك الخصائص والمزايا التي جعلته صالحاً لكل زمان ومكان وأنه لا يستنبط قانون من القوانين ولا حكم من الأحكام إلا إذا كان مرده إلى هذا التشريع .

ثالثاً : يوصي الباحث بضرورة استخدام القياس المصدر الرابع للتشريع فيما يجد للأمة من قضايا وأحداث وأحكام حتى تكون من شرع الله تعالى الذي شرعه لعباده .

رابعاً : ضرورة توعية الناس وخاصة العوام منهم بسنة النبي ﷺ حتى يتثنى لهم اجتناب البدع وبحيث لا يتقدموا بين يدي الله ورسوله وهم لا يشعرون .

خامساً : يوصي الباحث أخيراً بضرورة الإكثار من الإصدارات العلمية التي تبين للناس مراد الله تعالى ورسوله ﷺ من خلقه فيما أحل لهم وحرم عليهم على أن تكون هذه الإصدارات صادرة طبق قواعد البحث العلمي الدقيق وأن تكون مسائلها وقضاياها مدعومة بالأدلة الصحيحة من الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين والعلماء العاملين وأن يكون المصدر لها مجرداً من التحيز إلى رأي دون رأي وأن يكون همه ومقصده الأول والأخير إيضاح الحق للناس وأن يقدمها للناس بأسلوب علمي يفهمه العامة والخاصة وأن تكون هذه الإصدارات مشتملة على بعض آراء وأقوال الذين يتقدمون بين يدي الله ورسوله مصحوباً بما

يبين زيفها وفسادها ومخالفتها لشرع الله وسنة رسوله ﷺ ليتحاشاها الناس وليعلموا أنها ليست من شرع الله في شيء .

والحمد لله تعالى الذي بنعمته تتم الصالحات .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أهم المراجع

١- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن لمحمد الأمين بن المختار الشنقيطي ط دار الفكر .

٢- الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد القرطبي ط دار الفكر .

٣- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون لأبي شهاب الدين أبي العباس بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي تحقيق الشيخ على محمد معوض وآخرين ط دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٤- السنن الكبرى للبيهقي ط دار الفكر بيروت .

٥- الكشاف عن حقائق وغوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل لجار الله الزمخشري ط دار الكتب العلمية بيروت .

٦- اللباب في علوم الكتاب لأبي حفص عمر بن علي بن عادل الدمشقي ط عباس الباز مكة .

٧- بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز بادي تحقيق عبد العليم الطحاوي ط المكتبة العلمية بيروت لبنان .

٨- تفسير أبي السعود إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم للقاضي أبي السعود محمد بن مصطفى العماوي ط دار الكتب العلمية بيروت .

٩- جامع البيان في تأويل القرآن لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري توزيع مكتبة عباس الباز مكة .

١٠- حاشية الشهاب علي البيضاوي عناية القاضي وكفاية الراضي للقاضي شهاب الدين أحمد بن علي الخفاجي علي البيضاوي ضبطه وخرج آياته وأحاديثه الشيخ عبد الرازق المهدي ط دار الكتب العلمية .

١١- زاد المسير في علم التفسير للإمام أبي الفرج جمال الدين ابن الجـزري وخرج آياته وأحاديثه ووضع حاويته أحمد شمس الدين ط دار الكتـب العلمية بيروت .

١٢- سنن أبي داود ط دار الحديث للطباعة والنشر والتوزيع بيروت لبنان .

١٣- سنن ابن ماجه للإمام عبد الله محمد بن يزيد القزويني المعروف بـابن ماجه ط دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي .

١٤- سنن الدار قطني تصحيح عبد الله هاشم اليماني دار المحاسن القـاهرة ١٣٨٦هـ .

١٥- سنن النسائي لأحمد شعيب النسائي ط دار إحياء التراث العربي .

١٦- صحيح مسلم الجامع الصحيح لمسلم الحجاج النيسابوري تحقيق محمـد فؤاد عبد الباقي دار إحياء التراث العربي و ط دار الفكر بيروت لبنان .

١٧- صحيح البخاري تقديم فضيلة الشيخ أحمد شاكر دار الجيل .

١٨- فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني ط دار الريـان للتراث .

١٩- لسان العرب لابن منظور دار المعرفة .

٢٠- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في علم التفسـير للإمـام محمد علي الشوكاني إعداد خالد عبد الفتاح شبل ط عباس الباز .

٢١- محاسن التأويل لمحمد جمال الدين القاسمي ط دار إحياء الكتب العربية .

٢٣- التحرير والتنوير للشيخ محمد الطاهر بن عاشور دار سـحنون للنشـر والتوزيع تونس .

٢٤- الإتقان في علوم القرآن للحافظ جلال الدين عبـد الـرحمن السـيوطي تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ط مكتبة دار التراث .

٢٥- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب للإمام بن هشام الأنصاري تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد .
٢٦- همع الهوامع على شرح جمع الجوامع للسيوطي ط أولى ١٣٢٧هـ.
٢٧- رصف المباني في شرح حروف المعاني لأحمد بن عبد النور المالقي تحقيق د/ أحمد الخراط دار القلم دمشق .
٢٨- التفسير الكبير مفاتح الغيب لفخر الدين الرازي ط دار الكتب العلمية .
٢٩- أحكام الفرائد لابن العربي ط الثانية تحقيق على محمد الصابوني .
٣٠- البحر المحيط لأبي حبان الأندلسي تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وآخرين بيروت طبعة دار الكتب العلمية ط أولى ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م .
٣١- أصول الفقه الإسلامي للدكتور عبد المجيد مطلوب .
٣٢- أعلام الموقعين لابن القيم طبعة دار الحديث .
٣٣- شرح المحلي على جمع الجوامع بحاشية البناني ط مصطفى الحلبي .
٣٤- الوجيز في أصول الفقه للدكتور عبد الكريم زيدان ط الرسالة .
٣٥- بداية المجتهد ونهاية المقتصد للإمام أبي الوليد محمد بن رشد القرطبي تحقيق عبد المجيد طعيمة حلبي ط دار المعرفة .
٣٦- الموطأ للإمام مالك تحقيق أ.د/ عبد الوهاب عبد اللطيف ط دار المجلي الأعلى للشئون الإسلامية .
٣٧- شرح الفقه الأكبر للملا علي القاريء الحنفي ط مصطفى الحلبي .
٣٨- تحفة المريد على جوهرة التوحيد للبيجوري طبع الإدارة الأزهرية .